

تم تحميل هذا الملف من موقع ملفات الكويت التعليمية



[com.kwedufiles.www//:https](https://www.kwedufiles.com)

*للحصول على أوراق عمل لجميع الصفوف وجميع المواد اضغط هنا

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد الصف الثاني عشر الأدبي اضغط هنا

<https://kwedufiles.com/12>

* للحصول على جميع أوراق الصف الثاني عشر الأدبي في مادة فلسفة ولجميع الفصول, اضغط هنا

<https://kwedufiles.com/12philosophy>

* للحصول على أوراق عمل لجميع مواد الصف الثاني عشر الأدبي في مادة فلسفة الخاصة بـ الفصل الثاني اضغط هنا

<https://www.kwedufiles.com/12philosophy2>

* لتحميل كتب جميع المواد في جميع الفصول للـ الصف الثاني عشر الأدبي اضغط هنا

<https://www.kwedufiles.com/grade12>

* لتحميل جميع ملفات المدرس ثانوية سلمان الفارسي اضغط هنا

[bot_kwlinks/me.t//:https](https://t.me/bot_kwlinks)

للحصول على جميع روابط الصفوف على تلغرام وفيسبوك من قنوات وصفحات: اضغط هنا

الروابط التالية هي روابط الصف الثاني عشر الأدبي على مواقع التواصل الاجتماعي

مجموعة الفيسبوك

صفحة الفيسبوك

مجموعة التلغرام

بوت التلغرام

قناة التلغرام

رياضيات على التلغرام



مادة

الاجتماعيات الدستور وحقوق الإنسان

للفصل الثاني عشر

الفصل الدراسي الثاني

إعداد

أ / فراس عبدالله

إشراف

أ / منصور خورشيد

((المقدمة))

عزيزي المتعلم / السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

يسعدنا -عزيزي المتعلم- أن نقدم لك في هذا الجزء من مذكرتي لمادة الاجتماعيات (الدستور وحقوق الإنسان) للصف الثاني عشر مجموعة من المفاهيم ، والمصطلحات، والمهارات ، والتمارين التي تعينك- بإذن الله تعالى - على التفوق في مادة الدستور ، ولقد روعي في هذه المذكرات أن تتسم بالبساطة ، والوضوح ، والتنوع والشمول ، وأن لا تقتصر فقط على الأسئلة التي تقيس الحفظ والتذكر، بل تتعدى ذلك إلى المستويات العليا من الأهداف ، كالتحليل والتركيب والتطبيق بهدف قياس القدرات العقلية المتنوعة ، كما روعي فيها أسئلة مقالية إلى جانب الأسئلة الموضوعية ، وأسئلة مباشرة إلى جانب التدريب على مهارات عديدة كمهارة قراءة الخريطة وتحليلها ، كما زود النموذج باختبارات تمثل الفترات الدراسية المختلفة .

هذا ، وبالله التوفيق ، ووفقنا الله وإياكم لما فيه مصلحتكم ومصلحة الوطن .

توزيع درجات الأعمال اليومية واختبارات الفترات الدراسية *

لمقرر (الدستور وحقوق الإنسان) - الصف الثاني عشر بقسميه (علمي وأدبي)

الصف	الفترتان الدراسيتان (الثانية + الرابعة)					درجات الأعمال				
	الصف	الأعمال	مجموع الاختبار	الاختبار		الصف	اختبار الفترة	مجموع الأعمال	الأعمال اليومية	
				مقالي	موضوعي				أنشطة لاصفية	أنشطة صفية
٢٠	٢٠	٦	١٤	١٠	٤	٦	٢	٤	٢	٢

"توزيع مقرر: (الدستور وحقوق الإنسان) للصف (الثاني عشر)" بقسميه العلمي والأدبي

الصفحة	الموضوع	فترة
٩٥ - ١٣٧	<p>تابع - الباب الثاني : تابع الفصل الأول.</p> <ul style="list-style-type: none">* التنظيم الدولي لحقوق الإنسان.* الأمم المتحدة وحقوق الإنسان.* الوكالات التابعة للأمم المتحدة .* القانون الدولي والإنسان . <p>الفصل الثاني: نماذج من حقوق الإنسان.</p> <ul style="list-style-type: none">* الحق في المساواة وعدم التمييز.* الحق في الكرامة الإنسانية وتحريم التعذيب .	الثالثة
١٣٨ - ١٨٠	<p>تابع - الباب الثاني : الفصل الثاني .</p> <ul style="list-style-type: none">* حرية الاعتقاد . <p>الفصل الثالث: تابع نماذج من حقوق الإنسان.</p> <ul style="list-style-type: none">* حرية الرأي والتعبير .* الحق في التعليم والتعلم.* حقوق المرأة .* حقوق الطفل .* الحقوق السياسية .	الرابعة

((الفصل الدراسي الثاني)) التنظيم الدولي لحقوق الإنسان

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- (١) بدأت الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٤م
- (٢) بدأت الحرب العالمية الثانية عام ١٩٣٩م
- (٣) انتهت الحرب العالمية الأولى عام ١٩١٨م
- (٤) انتهت الحرب العالمية الثانية عام ١٩٤٥م
- (٥) ظهرت الاتفاقية الخاصة بمنع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها في عام ١٩٤٨م
- (٦) ظهرت الاتفاقية الخاصة بحقوق المرأة السياسية في عام ١٩٥٣م
- (٧) ظهرت الاتفاقية الخاصة بمناهضة التعذيب في عام ١٩٨٤م
- (٨) ظهرت الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل في عام ١٩٨٩م
- (٩) ظهرت منظمة الأمم المتحدة سنة ١٩٤٥م
- (١٠) ظهر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م

أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) عدد بعض المعاهدات والمواثيق التي تشكل مصدراً مهماً من مصادر حقوق الإنسان ؟
 - * الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
 - * العهدان الدوليان لحقوق الإنسان.
 - * اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة .
 - * اتفاقية حقوق الطفل.
- (٢) اذكر بعض حقوق الإنسان الأساسية التي تضمنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ؟
 - * الحق في المساواة والكرامة الإنسانية.
 - * الحق في الملكية.
 - * الحق في التعليم.
 - * عدم جواز الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي.
- (٣) اذكر أهم الحقوق التي جاءت في العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية السياسية ؟
 - * الحق في تقرير المصير.
 - * الحق في الحياة.
 - * تحريم الرق والعبودية.
 - * الحق في المساواة.
- (٤) اذكر أهم الحقوق التي جاءت في العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ؟
 - * الحق في العمل.
 - * حماية الأسرة ومساعدتها.
 - * الحق في التعليم والتعلم.
 - * الحق في المشاركة الثقافية والتقدم العلمي وتطبيقه.
- (٥) عدد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان ؟
 - * الاتفاقية الخاصة بمنع جريمة الإبادة الجماعية.
 - * الاتفاقية الخاصة بحقوق المرأة السياسية.
 - * الاتفاقية الخاصة بمناهضة التعذيب.

* الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل.

علل لما يأتي :

(١) ظهور منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م؟

* بسبب تجاهل حقوق الإنسان

* بسبب الحروب التي جلبت للإنسانية الدمار والهلاك

* ظهور الحاجة إلى تعزيز حقوق الإنسان ودعمها على المستوى الدولي

اكتب مما درست حول :

* الإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

لقد ارتبطت حقوق الإنسان بوجود الإنسان ذاته وبسبب ما أصاب البشرية من حروب وويلات ودمار وتعذيب وانتهاك لحقوق الإنسان وكرامته ، أصبحت عملية المطالبة بحقوق الإنسان مسألة عالمية ودولية وخاصة بعد ظهور الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م والتي عملت على تعزيز حقوق الإنسان ودعمها على المستوى الدولي ، لهذا صدر ما أطلق عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م والذي تضمن العديد من الحقوق التي تمس حياة الفرد ومنها :

• الحق في المساواة والكرامة الإنسانية.

• الحق في الملكية.

• الحق في التعليم .

* عدم جواز الاحتجاز التعسفي أو الاعتقال

((الأنشطة والتقويم لموضوع التنظيم الدولي لحقوق الإنسان ص ٩٨))

(١) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

(أ) ١٩٤٨م

(ب) ١٩٤٥م

(ج) ١٩٦٦م

(٢) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

(أ) ١٩٤٥م

(ب) إحدى وثلاثون .

(ج) ١٩١٨م

(٣) علل ما يأتي :

أ) صعوبة وضع قانون عالمي لحقوق الإنسان في بداية عهد الأمم المتحدة .

لأن الدول آنذاك كانت تنظر لمسائل حقوق الإنسان على أنها شأن داخلي نابع من سيادتها على إقليمها ولا سلطان لأحد فيه عليها ، ومن هنا كان على المنظمة الدولية أن تتعامل مع هذه العقبة بطريقة تؤدي في النهاية إلى تعزيز الاحترام الدولي لحقوق الإنسان .

ب) ظهور منظمة الأمم المتحدة

بسبب ما عاناه العالم من حروب ودمار وويلات ، مما دفع العديد من الدول إلى المطالبة بإنشاء منظمة دولية تأخذ على عاتقها تنسيق الجهود الدولية والعمل على تجنب المجتمع الدولي الحروب والدمار .

ج) قبول كثير من دول العالم الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ١٩٤٨ م .

- * بسبب الاهتمام الدولي بحقوق الإنسان .
- * أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عبارة عن توصيات غير ملزمة .
- * أن الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لا يضع التزامات قانونية محددة .
- * أصبح من سمات الدول المتحضرة والمتقدمة القبول والالتزام بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان .

٤) الحقوق الأساسية التي تضمنها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان :

- * الحق في المساواة والكرامة الإنسانية .
- * الحق في الملكية .
- * الحق في التعليم .
- * عدم جواز الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي .

٥) أهم الحقوق التي وردت في العهدين الدوليين لحقوق الإنسان :

العهد الدولي الخاص بالحقوق السياسية والمدنية	العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية
* الحق في تقرير المصير .	* الحق في العمل .
* الحق في الحياة .	* حماية الأسرة ومساعدتها .
* تحريم الرق والعبودية .	* الحق في التعليم والتعلم .
* الحق في المساواة .	* الحق في المشاركة في الحياة الثقافية والتقدم العلمي وتطبيقاته .

٦) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة

- أ) (✓)
- ب) (×)
- ج) (✓)

٧) اقرأ النص التالي ، ثم أجب عما يليه من أسئلة :

أ) استخراج مجموعة الحقوق التي تضمنها النص :

- * الحق في المساواة والكرامة الإنسانية .
- * الحق في التعليم .
- * عدم جواز الاعتقال أو الاحتجاز التعسفي .
- * الحق في تقرير المصير .
- * الحق في الحياة .
- * تحريم الرق والعبودية .
- * الحق في المساواة .

ب) تولد لدى المجتمع الدولي حالة عظيمة من الخوف بعد الحرب العالمية الثانية ؛ بسبب ما استخدم في الحرب العالمية الثانية -على وجه الخصوص- من أسلحة فتلكة فاقت في تدميرها كل تصور وهددت الوجود البشري على الأرض كالأسلحة النووية والكيماوية مما دفع بالمجتمع الدولي إلى التكتل وتنسيق الجهود لمنع تكرار ما حدث في السنوات السابقة

ج) وضح من خلال النص :

١) أهمية القانون الدولي في رعاية وحماية ومراقبة حقوق الإنسان ، لكي لا يضطر المرء آخر الأمر إلى العودة إلى الاستبداد والظلم ، وذلك من خلال إيجاد قانون عالمي موحد من خلال الاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تضعها المنظمة حيث تراعي حقوق العمال ، كما أنها تحاول وضع القواعد القانونية العامة لتنظيم العمل .

٢) الآثار المترتبة على عدم احترام حقوق الإنسان تكمن في اندثار البشرية وتوحش الإنسانية ، بسبب توسع الظلم ، والاستبداد وانتشار الهمجية ، والقضاء على كل ما بقي للإنسانية من كرامة وحرية وعدالة وحقوق من خلال :

- * انتشار الحروب .
- * انحطاط قيمة الإنسان وخاصة المرأة.
- * انتهاك الحرية وكرامة الإنسان.
- * تفكك الأسر والمجتمعات ومعاناة الأطفال.

د) ما دور التربية والتعليم في تعزيز حقوق الإنسان ؟

- * المساهمة في صيانة الأمن والسلام العالمي عن طريق التربية والتعليم والثقافة .
- * تحقيق التعاون بين الأمم والشعوب لضمان احترام القانون والعدالة وحقوق الإنسان والحريات الأساسية دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين.
- * نشر وتعليم المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان .
- * غرس أهمية المبادئ المتعلقة بحقوق الإنسان.
- * تدريب وتعليم المتعلمين على ممارسة حقوقهم داخل أجواء المدرسة.
- * تفتح آفاق لفهم واستيعاب معنى حقوق الإنسان.
- * تجعل الفرد يتمتع بحرية القول والعقيدة.
- * ترقى بالمجتمع وترفع من مستوى الحياة في جو من الحرية والعدل والمساواة.

٨) ابحث عن رقم المادة التي نصت على هذا الحق :

العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان	الحق
٥	٩	١٣	حرية التنقل
١٣ - ٢	١٩ - ١٨	١٩ - ١٨	حرية التعبير
٧ - ٣ - ٢	٢٦ - ١٤ - ٣ - ٢	١٠ - ٧ - ٢ - ١	الحق في المساواة
١٥ - ١	٦	٣ - ١	الحق في الحياة

الأمم المتحدة وحقوق الإنسان

عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

- (١) **حق النقض (الفيتو)** : هو حق الدول الخمس (منفردة أو مجتمعة) دائمة العضوية في مجلس الأمن المنتصرة في الحرب العالمية الثانية وقف إصدار أي قرار من مجلس الأمن يتعارض مع ما تراه مصالح لها.. وقد منحت هذه الدول هذه الميزة باعتباره الحلف المنتصر في الحرب ، وهي الدول القادرة على تحقيق السلم والأمن الدوليين..
- (٢) **الأمانة العامة** : هي الجهاز الفني والإداري للأمم المتحدة ، ويرأسها الموظف الأعلى في الأمم المتحدة، وهو الأمين العام .
- (٣) **الحقوق والحريات المرتبطة بالشخصية**: هي الحقوق التي ترتبط بشخص الإنسان وتعتبر لصيقة بذاته ولا يمكن حرمانه منها إلا إذا قبل التنازل عنها .

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- (١) استحدث مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦م
- (٢) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة تسمى جنيف
- (٣) تم استحداث منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان في عام ١٩٩٣م
- (٤) تبنيت الأمم المتحدة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في عام ١٩٩٨م
- (٥) الجهاز الفني والإداري للأمم المتحدة ، ويرأسها الموظف الأعلى في الأمم المتحدة، وهو الأمين العام يسمى الأمين العام
- (٦) الحقوق التي ترتبط بشخص الإنسان وتعتبر لصيقة بذاته ولا يمكن حرمانه منها إلا إذا قبل التنازل عنها تسمى الحقوق والحريات المرتبطة بالشخصية

أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) ما اختصاصات الجمعية العامة للأمم المتحدة ؟
 - *مناقشة أية مسألة أو أمر يتعلق بحقوق الإنسان.
 - * إصدار توصيات غير ملزمة فيما يتعلق بإشاعة احترام حقوق الإنسان.
 - * القيام بدراسات متعلقة بحقوق الإنسان وتقديم تقارير بذات الخصوص.
 - * إعداد مشروعات لاتفاقيات متعلقة بحقوق الإنسان.
- (٢) ما الأنشطة التي قامت بها الجمعية العامة للأمم المتحدة الخاصة بحقوق الإنسان ؟
 - * إصدار العديد من الإعلانات المتعلقة بحقوق الإنسان.
 - * الدعوة لعقد مؤتمرات دولية لمناقشة اتفاقيات دولية خاصة بحقوق الإنسان.
 - * تشكيل العديد من لجان تقصي الحقائق للكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان في بعض دول العالم
 - * استحداث مجلس حقوق الإنسان

((الأنشطة والتقويم) ص (١٠٤))

١) أكمل العبارات الآتية بما يناسبها :
أ) الفيتو.

ب) الأمن الدولي.

ج) الأمانة العامة .

٢) اختر الكلمة الصحيحة مما بين القوسين لكل عبارة مما يأتي :

أ) خمس سنوات .

ب) الأمانة العامة .

ج) ١٥ دولة .

٣) علل : استحداث مجلس لحقوق الإنسان في الجمعية العامة ٢٠٠٦م.

لحماية حقوق الإنسان وحرياته بلا تمييز والعمل على عدم انتهاكها وتطوير تعليم حقوق الإنسان .

٤) اذكر ما يأتي :

أ) أهم اختصاصات الجمعية العامة للأمم المتحدة.

* مناقشة أية مسألة أو أمر يتعلق بحقوق الإنسان .

* إصدار توصيات غير ملزمة فيما يتعلق بإشاعة احترام حقوق الإنسان .

* القيام بدراسات متعلقة بحقوق الإنسان ، وتقديم تقارير بذات الخصوص .

* إعداد مشروعات لاتفاقيات متعلقة بحقوق الإنسان .

ب) اختصاصات المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة فيما يتعلق بحقوق الإنسان .

* تطوير حقوق الإنسان وتشجيع المجتمع الدولي على احترامها .

* إعداد مشروعات الإعلانات والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان .

* تقديم توصيات فيما يختص بإشاعة احترام حقوق الإنسان والحرريات الأساسية ومراعاتها .

٥) فرق بين كل من :

العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

العهد الدولي الخاص بالحقوق
السياسية والمدنية

* الحق في العمل .

* حماية الأسرة ومساعدتها .

* الحق في التعليم والتعلم .

* الحق في المشاركة في الحياة الثقافية والتقدم العلمي وتطبيقاته .

* الحق في تقرير المصير .

* الحق في الحياة .

* تحريم الرق والعبودية .

* الحق في المساواة .

٦) اكتب فيما يأتي: الأنشطة الخاصة بحقوق الإنسان التي قامت بها الجمعية العامة للأمم المتحدة .

* إصدار العديد من الإعلانات المتعلقة بحقوق الإنسان .

* الدعوة لعقد مؤتمرات دولية ؛ لمناقشة اتفاقيات دولية خاصة بحقوق الإنسان

* تشكيل العديد من لجان تقصي الحقائق؛ للكشف عن انتهاكات حقوق الإنسان في بعض دول العالم .

٧) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة :

أ) ×

ب) ✓

ج) ✓

٨) أكمل الجدول التالي ، مبيناً دور أجهزة الأمم المتحدة في مسائل حقوق الإنسان :

الجهاز	دوره في حقوق الإنسان
الجمعية العامة	* مناقشة أية مسألة أو أمر يتعلق بحقوق الإنسان . * إصدار توصيات غير ملزمة فيما يتعلق بإشاعة احترام حقوق الإنسان * القيام بدراسات متعلقة بحقوق ، الإنسان وتقديم تقارير بذات الخصوص * إعداد مشروعات لاتفاقيات متعلقة بحقوق الإنسان .
مجلس الأمن الدولي	ينعقد هذا المجلس إذا كانت هناك انتهاكات خطيرة تؤدي إلى تهديد الأمن والسلام الدوليين .
المجلس الاقتصادي والاجتماعي	* تطوير حقوق الإنسان وتشجيع المجتمع الدولي على احترامها . * إعداد مشروعات الإعلانات والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان . * تقديم توصيات فيما يختص بإشاعة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها .
الأمانة العامة للأمم المتحدة	* يهتم الأمين العام بمسائل حقوق الإنسان في العالم ، وله العديد من الاتصالات مع الدول التي تشهد انتهاكات لحقوق الإنسان . * تبنت الأمانة العامة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية .

٩) اكتب أهم إنجازات لجنة حقوق الإنسان التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

- * تطوير حقوق الإنسان ، وتشجيع المجتمع الدولي على احترامها .
- * إعداد مشروعات الإعلانات والاتفاقيات الخاصة بحقوق الإنسان .
- * تقديم توصيات فيما يختص بإشاعة احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية ومراعاتها .

الوكالات التابعة للأمم المتحدة (المنظمات المتخصصة)

عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

١) **اللجنة الدولية للصليب الأحمر ومنظمات الهلال الأحمر:** هي منظمات دولية غير حكومية ، ولا يتمتع أفرادها بسلطات أو مناصب حكومية تابعة لدولة معينة ، وهدفهم تقديم العون لضحايا الحروب والمنازعات المسلحة مثل الجرحى والأسرى ، وكذلك تطوير حقوق الإنسان أثناء الحروب والكوارث وتعزيزها واحترامها .

أكمل العبارات الآتية بما يناسبها :

- ١) يقع مقر منظمة العمل الدولية في مدينة تسمى جنيف
- ٢) أنشئت منظمة العمل الدولية والتي مقرها جنيف في عام ١٩١٩م
- ٣) أصبحت منظمة العمل الدولية إحدى المنظمات التابعة للأمم المتحدة في عام ١٩٤٦م
- ٤) أنشئت منظمة اليونسكو عام ١٩٤٦م
- ٥) يقع مقر منظمة اليونسكو في مدينة تسمى باريس
- ٦) يرمز لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة باسم اليونسكو
- ٧) انضمت دولة الكويت لليونسكو في عام ٢٠٠٧م

- ٨) يرمز لمنظمة الأغذية والزراعة باسم الفاو
- ٩) أنشئت منظمة الأغذية والزراعة عام ١٩٤٥م
- ١٠) يقع مقر منظمة الأغذية والزراعة في مدينة تسمى روما
- ١١) أنشئت منظمة الصحة العالمية في عام ١٩٤٨م
- ١٢) يقع مقر منظمة الصحة العالمية في مدينة تسمى جنيف
- ١٣) أنشئت منظمة مراقبة حقوق الإنسان في عام ١٩٧٨م
- ١٤) يقع مقر منظمة مراقبة حقوق الإنسان في مدينة تسمى نيويورك
- ١٥) أنشئت منظمة العفو الدولية عام ١٩٦١م
- ١٦) يقع مقر منظمة العفو الدولي في مدينة تسمى لندن

أجب عن الأسئلة التالية :

١) عدد بعض الوكالات التابعة للأمم المتحدة التي تقوم بأنشطة في مسائل حقوق الإنسان.

- * منظمة العمل الدولية.
- * منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة .
- * منظمة الأغذية والزراعة.
- * منظمة الصحة العالمية .
- * منظمة مراقبة حقوق الإنسان.
- * منظمة العفو الدولية.

٢) ما الهدف من إنشاء منظمة العمل الدولية ؟

وذلك لإيجاد قانون عالمي موحد للعمل من خلال الاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تضعها المنظمة.

٣) ما الطرق التي ترى من خلالها منظمة العمل الدولية بإمكانية تحسين ظروف العمل وحل مشكلات العمال؟

- * تحديد ساعات العمل.
- * تحديد الحد الأدنى من الأجور.
- * الحق في الإضراب وتكوين نقابات .
- * الضمان الصحي والعلاج الطبي.
- * الضمان التقاعدي.
- * الحق في الإجازات وأوقات الراحة.

٤) ما الهدف من إنشاء منظمة اليونسكو ؟

تكريس حق الإنسان في الحصول على التربية والتعليم والثقافة .

٥) ما اختصاصات منظمة اليونسكو ؟

- * المساهمة في صيانة الأمن والسلام العالمي عن طريق التربية والتعليم والثقافة.
- * تحقيق التعاون بين الأمم والشعوب لضمان احترام القانون والعدالة وحقوق الإنسان والحريات الأساسية دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين.

٦) ما الطريقة التي تتبعها منظمة الأغذية والزراعة لتحرير الإنسان من الجوع ؟

- * نجدة الشعوب والبلدان في حالة الأزمات السياسية مثل الحروب أو الكوارث الطبيعية.
- * تقديم الغذاء للمحتاجين الذين يتهددهم شبح الجوع.
- * تقديم مساعدات للدول التي تعاني من الأخطار التي تهدد الغذاء كالأفات الزراعية والأوبئة التي تلحق بالماشية والدواجن والأسماك.

٧) ما الهدف من إنشاء منظمة الأغذية والزراعة ؟

تحرير الإنسان من الجوع عن طريق ضمان حقه في الغذاء .

٨) ما الهدف من إنشاء منظمة الصحة العالمية ؟

توفير العلاج الطبي والدواء لكل إنسان على الأرض والقضاء على جميع الأمراض والأوبئة .

٩) ما الطرق التي تتبعها منظمة الصحة العالمية للقضاء على جميع الأمراض والأوبئة ؟

- * تقديم المساعدات والعون للدول التي تجتاحها الأمراض والأوبئة ولا تستطيع مواجهة أضرارها
- * حشد جهودها وقواها في حالة ظهور أمراض جديدة في مختلف أنحاء العالم مثل الإيدز وأنفلونزا الطيور

١٠) كيف يمكن للمنظمات غير الحكومية تطبيق حقوق الإنسان ؟

- نشر الوعي في مجال حقوق الإنسان
- * صيانة الكرامة الإنسانية والحريات الأساسية ، والدفاع عنها عبر الوسائل المشروعة
- * مساعدة الشعوب والأفراد على تجاوز مشكلاتهم الحياتية عن طريق الاستشارات والدعم المعنوي
- * تطوير مجالات حقوق الإنسان عبر اقتراح القوانين المحلية والدولية ، وعقد المؤتمرات العالمية ذوات الصلة بحقوق الإنسان.

١١) عدد المنظمات غير الحكومية العاملة في مجال حقوق الإنسان .

* منظمة مراقبة حقوق الإنسان.

* منظمة العفو الدولية.

١٢) ما اختصاصات منظمة مراقبة حقوق الإنسان ؟

- * التحقيق في الانتهاكات والتعديات على حقوق الإنسان في العالم.
- * إعداد التقارير الدورية حول انتهاكات حقوق الإنسان.
- * الدعوة لمنع المساعدات العالمية للدول التي تنتهك حقوق الإنسان.

١٣) ما أهداف منظمة العفو الدولية ؟

- * ضمان المحاكمات العادلة لجميع السجناء السياسيين.
- * منع محاولات التعذيب التي يتعرض لها السجناء .
- * مساعدة طالبي اللجوء السياسي عبر توطينهم في دول تحفظ كرامتهم.

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٠٩)

١) أكمل العبارات الآتية بما يناسبها :

أ) جنيف .

ب) الفلو .

ج) اليونسكو .

٢) اختر الكلمة الصحيحة مما بين القوسين لكل عبارة مما يأتي :

أ) باريس .

ب) ١٩٤٨ م .

٣) علل إنشاء منظمة العمل الدولية بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى .

وذلك لإيجاد قانون عالمي موحد للعمل من خلال الاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تضعها المنظمة .

٤) وضح ما يأتي :

أ) طالبت منظمة العمل الدولية بتحسين ظروف العمل وحل مشكلات الطبقات العمالية .

بسبب ما عانته الطبقات العمالية عبر تاريخها الإنساني الطويل من مشكلات خاصة بالعمل وعاشت ظروف

سيئة للغاية ، مما نتج عنها انتهاك حقوق الإنسان وامتھانها ومصادرتها .

ب) أهداف منظمة العمل الدولية .

إيجاد قانون عالمي موحد للعمل من خلال الاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تضعها المنظمة .

٥) صحح ما تحته خط في القوسين أمامه :

أ) (١٩٤٦ م)

ب) (اليونسكو)

ج) (جنيف)

د) (الأغذية والزراعة)

٦) صنف كل موضوع مما يأتي وفق اختصاص المنظمة ذات العلاقة بوضع الحرف في الجدول التالي

منظمة الأغذية والزراعة	منظمة الصحة العالمية	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة
أ ، ب ، ز ، ح	ج ، هـ	د ، و

٧) أكمل الجدول التالي :

المنظمة	سنة التأسيس	المقر	الأهداف
منظمة العمل الدولية	١٩١٩ م	جنيف	* المساهمة في صيانة الأمن والسلام العالمي عن طريق التربية والتعليم والثقافة . * تحقيق التعاون بين الأمم والشعوب لضمان احترام القانون والعدالة وحقوق الإنسان والحريات الأساسية

دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين.			
* المساهمة في صيانة الأمن والسلام العالمي عن طريق التربية والتعليم والثقافة. * تحقيق التعاون بين الأمم والشعوب لضمان احترام القانون والعدالة وحقوق الإنسان والحريات الأساسية دون تمييز بسبب الجنس أو اللغة أو الدين.	باريس	١٩٤٥م	منظمة اليونسكو
* نجدة الشعوب والبلدان في حالة الأزمات السياسية مثل الحروب أو الكوارث الطبيعية. * تقديم الغذاء للمحتاجين الذين يتهددهم شبح الجوع * تقديم مساعدات للدول التي تعاني من الأخطار. التي تهدد الغذاء كالأفات الزراعية والأوبئة التي تلحق بالماشية والدواجن والأسماك.	روما	١٩٤٥م	منظمة الأغذية والزراعة
* تقديم المساعدات والعون للدول التي تجتاحها الأمراض والأوبئة ولا تستطيع مواجهة أضرارها. * حشد جهودها وقواها في حالة ظهور أمراض جديدة في مختلف أنحاء العالم مثل الإيدز وأنفلونزا الطيور.	جنيف	١٩٤٨م	منظمة الصحة العالمية

٨) اقرأ الحديث الشريف ثم أجب عن الأسئلة التي تليه :

أ) علام يدل حديث النبي عليه السلام .
* يدل على أهمية أن ينال العامل حقه وأن لا يبخس ذلك الحق .

ب) ما المشكلات التي يتعرض لها الخدم في المنازل في الوقت الحاضر ؟

* عدم تحصيل البعض لأجورهم .

* المهانة الإنسانية من قبل البعض .

* عدم حصول البعض على فترات راحة أو إجازة .

* الأجور المتدنية .

٩) صنف كل موضوع مما يأتي وفق اختصاص منظمته في الجدول الآتي :

منظمة العمل الدولية	منظمة اليونسكو	منظمة الأغذية والزراعة	منظمة الصحة العالمية
الحماية من الأعمال الخطرة	محو الأمية	الأمن الغذائي	مكافحة الأمراض المعدية
البطالة	قضايا فكرية وثقافية	سلامة المحاصيل الزراعية	الأمراض والأوبئة
أوقات العمل والعطل	البحوث والدراسات والتدريب		التوعية الصحية
عمالة الأطفال			
مشكلات الأجور			

القانون الدولي والإنسان

عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

القانون الدولي الإنساني: هو القانون الذي يهدف إلى الحد من آثار الحروب والنزاعات المسلحة .

أكمل العبارات الآتية بما يناسبها :

- ١) تم التوقيع على اتفاقيات جنيف الأربع لحماية ضحايا النزاعات المسلحة عام ١٩٤٩م
- ٢) تم إنشاء اللجنة الدولية للصليب الأحمر في عام ١٨٦٢م
- ٣) يقع مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مدينة تسمى ١٩٦٦م
- ٤) القانون الذي يهدف إلى الحد من آثار الحروب والنزاعات المسلحة يسمى القانون الدولي الإنساني

أجب عن الأسئلة التالية :

- ١) ما أهداف القانون الدولي الإنساني ؟
 - * حماية الإنسان من آثار النزاعات المسلحة والحروب .
 - * التخفيف من الآلام الفاتجة عن الهجمات العسكرية .
 - * تقديم المساعدات والعون للعسكري العاجز والأسير بالإضافة للمدنيين .
 - * حماية الممتلكات المدنية والثقافية والتاريخية والإنسانية .
 - * حماية البيئة الطبيعية المحيطة بالإنسان .
 - * حماية الأفراد غير المقاتلين مثل النساء والشيوخ والأطفال ورجال الدين والمرضى والإعلاميين وأفراد الفرق الطبية والإنسانية .
- ٢) اذكر المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني
 - * التمييز بين الأفراد المقاتلين وغير المقاتلين ، لذلك يحرم الاعتداء على المدنيين .
 - * التمييز بين الأهداف العسكرية وغير العسكرية ، لذلك لا يجوز الاعتداء على المساكن والمدارس والمستشفيات ودور العبادة .
 - * تقييد حرية المتقاتلين في استخدام الأسلحة ، لذلك لا يجوز استخدام الأسلحة المحرمة .
- ٣) ما الهدف من إنشاء اللجنة الدولية للصليب الأحمر ؟
 - * تقديم العون لضحايا الحرب والنزاعات المسلحة مثل الجرحى والأسرى .
 - * المساعدة في حالات الكوارث الإنسانية .
 - * تعزيز حقوق الإنسان واحترامها أثناء تلك المآسي .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١١٥)

- ١) اختر التكملة الصحيحة مما بين القوسين لكل عبارة مما يأتي :
 - أ) ١٩٦١م
 - ب) ١٩٤٩م

- ٢) عرف القانون الدولي الإنساني .

هو القانون الذي يهدف إلى الحد من آثار الحروب والنزاعات المسلحة .

٣) اذكر ما يأتي :

أ) أهداف القانون الدولي الإنساني.

- * حماية الإنسان من آثار النزاعات المسلحة والحروب.
- * التخفيف من الآلام الناتجة عن الهجمات العسكرية.
- * تقديم المساعدات والعون للعسكري العاجز والأسير بالإضافة للمدنيين.
- * حماية الممتلكات المدنية والثقافية والتاريخية والإنسانية.
- * حماية البيئة الطبيعية المحيطة بالإنسان.
- * حماية الأفراد غير المقاتلين مثل النساء والشيوخ والأطفال ورجال الدين والمرضى والإعلاميين وأفراد الفرق الطبية والإنسانية.

ب) أهم المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني.

- * التمييز بين الأفراد المقاتلين وغير المقاتلين ، لذلك يحرم الاعتداء على المدنيين .
- * التمييز بين الأهداف العسكرية وغير العسكرية ، لذلك لا يجوز الاعتداء على المساكن والمدارس والمستشفيات ودور العبادة.
- * تقييد حرية المقاتلين في استخدام الأسلحة ، لذلك لا يجوز استخدام الأسلحة المحرمة .

٤) اقرأ الفقرة الآتية ، ثم أجب عما بعدها من أسئلة :

أ) من قائل هذه الوصية ؟

أبو بكر الصديق.

- ب) تضمنت الوصية العديد من القيم والمبادئ الإنسانية السامية ، استخراجها .
(لا تخونوا ، ولا تغلوا ، ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا طفلاً صغيراً ولا شيخاً كبيراً ولا امرأة ، ولا تعقروا نخلاً ولا تحرقوه ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً إلا لمأكلة ، وسوف تمرور بأقوام فرغوا أنفسهم في الصوامع فدعوهم وما فرغوا لأنفسهم)
ج) علام بكل هذه الوصية ؟

أن الإسلام قد سبق القوانين الوضعية في وضع القواعد الإنسانية.

٥) علل ما يأتي :

أ) قيام منظمة الصليب الأحمر الدولية .

* تقديم العون لضحايا الحرب والنزاعات المسلحة مثل الجرحى والأسرى .

* المساعدة في حالات الكوارث الإنسانية.

* تعزيز حقوق الإنسان واحترامها أثناء تلك المآسي.

ب) الاحترام والتقدير العالمي للحركة الدولية للصليب الأحمر .

لتاريخها وعملها الدائم في خدمة الإنسان عند حدوث الحروب والنزاعات العسكرية والمشكلات الإنسانية

٦) ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة :

أ) ✓

ب) ×

ج) ×

د) ✓

٧) اقرأ النص الآتي ، ثم أجب عما بعده من أسئلة :

أ) ضع عنواناً مناسباً للنص

((الحقوق المنتهكة)) ((أي عنوان مناسب يتعلق بالموضوع))

ب) استنتج من النص السابق ما يأتي :

- القانون الدولي : هو القانون الذي يهدف إلى الحد من آثار الحروب والنزاعات المسلحة .

- أهم مبادئ القانون الدولي الإنساني :

* التمييز بين الأفراد المقاتلين وغير المقاتلين ، لذلك يحرم الاعتداء على المدنيين .
* التمييز بين الأهداف العسكرية وغير العسكرية ، لذلك لا يجوز الاعتداء على المساكن والمدارس والمستشفيات ودور العبادة .

* تقييد حرية المتقاتلين في استخدام الأسلحة ، لذلك لا يجوز استخدام الأسلحة المحرمة .

- أهم الانتهاكات التي تعرضت لها حقوق الإنسان في الدولة المعتدى عليها

* ضرب الأسرى وتعذيبهم .

* تلوين الأنهار .

* تدمير ممتلكات الدولة .

* نشر القطع العسكرية في كل مكان .

٨) اكتب موضوعاً عن قضية أسرى الكويت.

مما لا شك فيه أن قضية الأسرى الكويتيين من القضايا الإنسانية التي عانى منها المجتمع الكويتي ، حيث تم أسر أكثر من ٦٠٠ أسير ، ومن ثم فقد أضرهم من قبل القوات العراقية التي أنكرت وجودهم ودولة قضيتهم ، علماً بأن هؤلاء الأسرى لم يؤسروا في الحرب أو القتال أو المقاومة ، وإنما أخذ البعض منهم من الشوارع ، وأسر البعض الآخر من المساجد ، ومهما كانت طبيعة أسرهم التي لم تحترم فيها المبادئ الإنسانية وحقوق الإنسان ، تبقى تلك القضية هي هاجس أهل الكويت والجرح الذي ينزف من أرض الكويت .

٩) اضرب أمثلة على أنشطة منظمة الهلال الأحمر الكويتي.

* مساعدة الدول التي تعرضت للفيضانات مثل السودان .

* مساعدة الدول التي تتعرض للزلازل كما حدث في إيران وأندونيسيا ومصر .

* مساعدة الدول التي تعرضت للحروب مثل لبنان .

نماذج من حقوق الإنسان

الحق في الحياة

عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

الحق في الحياة : هو ذلك الحق الذي يستوجب توفير كل أسباب الحفظ والحماية والأمن والرعاية لكل نفس إنسانية ، وتحريم الاعتداء عليها بقصد إنهاء حياتها من قبل أفراد أو سلطات بغير حق أو جرم مرتكب .

أكمل العبارات الآتية بما يناسبها :

- ١) صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م
- ٢) صدر العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦م
- ٣) صدرت الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل عام ١٩٨٩م
- ٤) صدرت اتفاقيات جنيف لحماية ضحايا النزاعات المسلحة عام ١٩٤٩م

أجب عن الأسئلة التالية :

١) أين تكمن أهمية الحق في الحياة ؟

- * أنه حقاً فطرياً يثبت للإنسان بوصفه إنساناً .
- * أنه أقدس حقوق الإنسان وأسامها على الإطلاق .
- * أنه اعترافاً صريحاً بإنسانية الإنسان وحقه في العيش الكريم .
- * أنه الأساس الذي تقوم عليه الحقوق الأخرى .
- * أنه يعكس التطور القانوني والسياسي للدولة .

٢) ما مسؤولية الفرد تجاه المحافظة على حق الحياة ؟

- * ألا يقدم على قتل نفسه ولا قتل غيره .
- * عليه توفير أسباب الرعاية والحماية لنفسه وللآخرين .
- ٣) اذكر أهداف جمعية الهلال الأحمر الكويتية .
- * تحقيق الرعاية الاجتماعية والصحية للفئات المحتاجة .
- * المساهمة في عمليات الكوارث والإسعافات الأولية والإنقاذ .
- * تقديم المساعدة والحماية للجرحى والأسرى والمنكوبين في زمن الحرب .
- * التوسط في تبادل المعلومات بين القاطنين في المناطق المحتلة ، وكذلك أسرى الحرب وبين ذويهم .
- * تعزيز المعلومات والاتصالات مع الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والجمعيات الوطنية .

٤) ما مسؤولية الدولة في المحافظة على حق الحياة ؟

- * تحقيق العيش الكريم من خلال توفير الرعاية الصحية ومتطلباتها وكل ما يلزمها .
- * حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي ينتج عنها إلحاق الضرر بحياة الإنسان .
- * العمل على صيانة الحق في الحياة بسن القوانين التي تكفل احترام هذا الحق وتغليظ العقوبة على كل من ينتهك هذه القوانين .

٥) اذكر الأعمال التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة لحماية الحق في الحياة .

- * السعي والمساهمة في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي قد ينتج عنها إهدار حق الإنسان في الحياة ، كما يحدث في حالات الفقر والكوارث والمجاعات والحروب .
- * العمل على منع قيام الحروب والتخفيف من أثارها السيئة إن وقعت في أي دولة .
- * التصدي للانتهاكات الجسمية التي ترتكبها بعض الأنظمة في حق الإنسان في الحياة .
- * إنشاء محاكم جنائية لمحكمة أولئك الذين يعتقدون على حياة الناس ويرتكبون جرائم ضد الإنسانية .

- ٦) عدد الصور التي جعل الإسلام للنفس الإنسانية حرمة وتكريماً .
- * تحريم قتل الإنسان لنفسه وعدم جواز إزهاقها من قبل نفسه مهما كانت الأسباب حيث قال تعالى : (ولا تفلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) في حين وردت أحاديث كثيرة تحرم الانتحار
 - * تحريم الإسلام الاعتداء على حياة الآخرين دون وجه حق (من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً)
 - * سن الإسلام تشريعات تتضمن عقوبات مغلظة على من يعتدي على حياة الآخرين وعدم اكتفائه بالنهي عن الاعتداء على حق الحياة (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلمكم تتقون)
- ٧) أشار الدستور الكويتي بصورة غير مباشرة إلى الحق في الحياة برهن على ذلك .
- * توفير كل ما يلزم من رعاية صحية وتعليمية وخصوصية ، وهذا يعد حفظاً واضحاً واهتماماً كبيراً بحق الإنسان في الحياة
 - * أن ما تضمنه قانون الجزاء الكويتي من نصوص عديدة قد ضمن حق الإنسان في الحياة وكفله ، وألزم باحترامه ، وغلظ له العقوبة التي تصل إلى عقوبة الإعدام لمن يعتدي على هذا الحق

علل ما يلي :

- أ) قيام منظمة الصليب الأحمر الدولية .
- * تقديم العون لضحايا الحرب والنزاعات المسلحة مثل الجرحى والأسرى .
 - * المساعدة في حالات الكوارث الإنسانية.
 - * تعزيز حقوق الإنسان واحترامها أثناء تلك المآسي.
- ب) الحق في الحياة احتل صدارة الحقوق التي طالب بها الإنسان .
- لأنه حق مرتبط بوجوده وقيمه ، بل إنه الحق الذي يكفل بقاءه .
- ج) الحق في الحياة على الرغم من أنه حق بديهي إلا أن المطالبة به ازدادت .
- بسبب كثرة الاعتداءات التي يتعرض لها الإنسان في أوقات السلم كالقتل دون محاكمة وقتل الأسرى والأطفال والشيوخ ، وذلك أثناء فترة الحروب .

اكتب مما درست حول :

الحق في الحياة في المواثيق الدولية

اهتمت المواثيق الدولية بهذا الحق من منطلق المحافظة على حياة الإنسان وصيانتها من الامتهان ، فبعد استشعار المنظمات الدولية بالخطر الذي قد يهدد حياة الإنسان نصت في مواثيقها على هذا الحق كما هو في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبرتوكول الملحقان بها ، ففي كل هذه المواثيق أجمعت على أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمان على شخصه ، وعلى القانون أن يحمي ذلك .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٢٢)

١) **وضح مفهوم الحق في الحياة**

هو ذلك الحق الذي يستوجب توفير كل أسباب الحفظ والحماية والأمن والرعاية لكل نفس إنسانية ، وتحريم الاعتداء عليها بقصد إنهاء حياتها من قبل أفراد أو سلطات بغير حق أو جرم مرتكب

٢- **علل ما يأتي :**

أ- تحريم الإسلام للقتل .
تكريماً وحماية للنفس الإنسانية ، كما أن القتل نزعة مستهجنة ونزعة من نزغات الشيطان محرمة ، تدفع إليها النفس الشريرة التي لا بد أن تتال العقاب العادل في الدنيا والآخرة ، كما أن الحياة ملك لخالقها ، وفي إزهاق الروح وإنهاء الحياة اجترأ على الله تعالى مالك هذه الروح وواهبها ، وفيها خسارة للمجتمع الذي فقد إنساناً كان من المأمول أن يكون عنصراً صالحاً منتجاً مساهماً في عمارة الأرض .
ب- أهمية الحق في الحياة .

* أنه حق فطري يثبت للإنسان بوصفه إنسان .

* أنه أقدس حقوق الإنسان واسماها على الإطلاق .

* أنه اعتراف صريح بإنسانية الإنسان وحقه في العيش الكريم .

* أنه الأساس الذي تقوم عليه الحقوق الأخرى .

* أنه يعكس التطور القانوني والسياسي للدولة .

ج- اهتمام المواثيق الدولية بحق الإنسان في الحياة .

وذلك لحماية حياة الإنسان والمحافظة عليها وصيانتها من الامتهان .

د- يعد الحق في الحياة الأساس الأول الذي تقوم عليه الحقوق الأخرى .

لأنه حق مرتبط بوجود الإنسان وقيمه ، بل أنه الحق الطبيعي الذي يكفل بقاءه ولا يمكن حرمانه منه لأي سبب كان إلا وفق ما تنص عليه الشرائع السماوية والقوانين الوضعية .

٣- **كرم الدين الإسلامي النفس الإنسانية ، فجعل لها حرمة ، وكفل لها الصيانة من كل ما يتسبب في إزهاقها أو إلحاق الضرر بها . وضح ذلك .**

لقد كرم الدين الإسلامي النفس الإنسانية وجعل لها حرمة وحماية وصيانة ، لهذا تمثلت صور الحماية بالتالي:

* تحريم قتل الإنسان لنفسه ، وعدم جواز إزهاقها من قبل نفسه مهما كانت الأسباب ، حيث قال تعالى: (ولا

تفلقوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) في حين وردت أحاديث كثيرة تحرم الانتحار

* تحريم الإسلام الاعتداء على حياة الآخرين دون وجه حق (من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً) .

* سن الإسلام تشريعات تتضمن عقوبات مغلظة على من يعتدي على حياة الآخرين وعدم اكتفائه بالنهي عن الاعتداء على حق الحياة (ولكم في القصص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون) .

٤- **تقع على الفرد مسؤولية كبرى ودور عظيم في المحافظة على حياته وحياة الآخرين . وضح هذا الدور .**

تقع على الفرد مسؤولية المحافظة على حياته وحياة الآخرين ، فلا يقدم على قتل نفسه ولا قتل غيره ، وعليه

توفير أسباب الرعاية والحماية لنفسه وللآخرين ، خاصة وأن القتل والانتحار يعتبران نزغتين من الشيطان ، حرما الله تعالى كرامة وحفاظاً على حياة الإنسان ، فإله -تعالى- هو خالق ومالك الإنسان فلا يجوز التعدي

على خلق وملك الله تعالى ، كما أن في القتل خسارة للمجتمع ، باعتبار أن الإنسان عنصر فعال ومنتج في المجتمع .

٥- **ما مسؤولية الدولة في المحافظة على حق الإنسان في الحياة ؟**

* تحقيق العيش الكريم من خلال توفير الرعاية الصحية ومتطلباتها وكل ما يلزمها .

* حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي ينتج عنها إلحاق الضرر بحياة الإنسان .

* العمل على صيانة الحق في الحياة بسن القوانين التي تكفل احترام هذا الحق ، وتغليظ العقوبة على كل من ينتهك هذه القوانين .

٦- اعنى الدستور الكويتي بالحق في الحياة . ما الأدلة على ذلك ؟

* توفير كل ما يلزم من رعاية صحية وتعليمية وخصوصية ، وهذا يعد حفظاً واضحاً واهتماماً كبيراً بحق الإنسان في الحياة .

* أن ما تضمنه قانون الجزاء الكويتي من نصوص عديدة قد ضمن حق الإنسان في الحياة ، وكفله، وألزم باحترامه ، وغلظ له العقوبة التي تصل إلى عقوبة الإعدام لمن يعتدي على هذا الحق .

٧- اقرأ الفقرة الآتية ، ثم أجب عما بعدها :

أ- ضع عنواناً مناسباً للفقرة .

الحق في الحياة مسؤولية مشتركة .

ب- اشرح دور مؤسسات المجتمع التي ورد ذكرها في الفقرة .

إن مسؤولية المحافظة وصيانة وحماية الحق في الحياة تقع على عاتق الجميع أفراداً ومؤسسات ، فالمدرسة ودور العبادة ووسائل الإعلام وجمعيات النفع العام يتعاضد دورها من خلال ما تقوم به كل منها من توجيه وإعلام ، لإكساب كل قيمة أخلاقية وكل سلوك واقعي يرفع الإنسان ، ويحل مشكلاته، ويحمي حياته ، فالأسرة معنية بتربية النشء على تعزيز مفاهيم الحق في الحياة وأهميتها ودور العبادة متخصصة في توضيح وتبصير الناس في أهمية الحق في الحياة ووسائل الإعلام ، معنية بإبراز الواقع الذي يعاني منه الإنسان والمشكلات التي تعتريه نتيجة لانتهاك حقوقه وحياته .

ج- ما دور المجتمع الدولي في المحافظة على الحق في الحياة ؟

* السعي والمساهمة في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي قد ينتج عنها إهدار حق الإنسان في الحياة ، كما يحدث في حالات الفقر والكوارث والمجاعات والحروب .

* العمل على منع قيام الحروب والتخفيف من آثارها السيئة إن وقعت في أي دولة .

* التصدي للانتهاكات الجسمية التي ترتكبها بعض الأنظمة في حق الإنسان في الحياة .

* إنشاء محاكم جنائية لمحكمة أولئك الذين يعتدون على حياة الناس ويرتكبون جرائم ضد الإنسانية .

٨- لم ينص الدستور الكويتي بصورة مباشرة على الحق في الحياة ، ولكن يمكن فهم اهتمامه بهذا الحق من واقع طبيعته وغاياته ونصوص أخرى وردت فيه . وضح ذلك .

وهو ما نصت عليه بعض بنود الدستور في مواده (الأولى - السابعة - التاسعة - التاسعة والعشرون -

الأربعون) كلها مواد تشير بصورة مباشرة إلى ما يمس حياة الإنسان والمحافظة عليها ورعايتها

٩- علل : ازدياد المطالبة بحق الإنسان في الحياة على الرغم من كونه حقاً بديهياً .

بسبب كثرة الاعتداءات التي تعرض لها الإنسان في أوقات السلم مثل القتل والإعدام دون محاكمة ، وفي أثناء الحروب كقتل الأسرى والأطفال والنساء والشيوخ والعزل من السلاح .

١٠- أكمل العبارات الآتية بما يناسبها في ضوء دراستك :

أ- أول الحقوق التي طالب بها الإنسان هو الحق في الحياة .

ب- المنظمة التي تؤدي دوراً أساسياً في دعم وتعزيز الحق في الحياة على المستوى الدولي تسمى الأمم المتحدة .

ج- الأنظمة التي تستهين بحق الإنسان في الحياة تسمى أنظمة دكتاتورية - مستبدة - ظالمة

١١- اختر التكملة المناسبة لكل عبارة مما يأتي ، وضع علامة (√) أمامها :

أ- عندما يشار إلى الحق في الحياة بأنه أسمى حقوق الإنسان فهذا يعني أنه حق :
- فطري . (√) - قانوني . ()

- مقدس . () - تطوري . ()
ب- العنصر المخالف من بين العناصر الآتية هو :

- توفير الرعاية الصحية . () - حل المشكلات الاقتصادية . ()
- المحافظة على الذات . (√) - سن القوانين الحامية . ()

ج- إزالة أسباب الحروب والتخفيف من آثارها مسؤولية :

- الفرد . () - المجتمع . ()
- الدولة . () - المنظمات الدولية . (√)

١٢- ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :

م	العبارة	العلامة
١	يعد الإجهاض اعتداء على حق الإنسان في الحياة .	√
٢	لا يعد الحق في الحياة حقاً بديهياً بالنسبة للإنسان .	×
٣	الاعتراف بحق الإنسان في الحياة يعد اعترافاً صريحاً بإنسانيته وأهميته .	√
٤	المحافظة على الذات من مسؤوليات الفرد فقط .	×
٥	توجيه سلوك الأفراد وإكسابهم القيم والأخلاق من المسؤوليات الدولية .	×
٦	محاربة الأنظمة الدكتاتورية من مسؤوليات المجتمع .	√
٧	أقصى العقوبات التي قررها قانون الجزاء الكويتي حفاظاً على الحق في الحياة هي عقوبة الإعدام .	√

الحق في المساواة وعدم التمييز

عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

الحق في المساواة وعدم التمييز : أي أن الناس متكافئون في الحقوق والواجبات ، وهم سواء أمام القانون دون تفریق أو تمييز بينهم لأي سبب من الأسباب .

اكتب مما درست حول :

المساواة في الإسلام .

لقد جاءت المساواة في الإسلام بعد ما عانت البشرية من التمييز والاضطهاد وضياع الحقوق بين الناس لغياب المساواة والعدالة ، فالإسلام فرض المساواة بصورة مطلقة دون قيود أو استثناءات ، فالكل سواسية فلا تفاضل بين الناس أو جنس على جنس أو فرد على فرد أو رجل على امرأة إلا بالتقوى والعمل الصالح .

أجب عن الأسئلة التالية :

(١) كيف تتضح طبيعة المساواة ؟

- * هي الأساس في خلق البشر
- * تؤدي إلى تحقيق مبادئ أخرى كالعدالة وتكافؤ الفرص والحرية .
- * تشعر الإنسان بالأمن والاطمئنان ، مما يدفعه للعمل بفاعلية في مجتمعه .
- * المساواة بين أبناء الوطن من أهم متطلبات الوطنية .

(٢) عدد صور المساواة في المجتمع .

- * المساواة أمام القانون.
- * المساواة أمام القضاء.
- * المساواة في تكافؤ الفرص الوظيفية.
- * المساواة في الانتفاع بالمرافق العامة.
- * المساواة في الواجبات والأعباء العامة .

(٣) برهن على أن الموثيق والنصوص أجمعت على تأكيد المساواة دون النظر إلى الجنس أو اللغة أو الدين

- * حق المساواة بين الأفراد والأمم والشعوب على حد سواء .
- * احترام الحريات الأساسية للناس جميعاً بلا تمييز .
- * الناس سواسية في الكرامة ويتمتعون - بلا تمييز - بحق متساو في حماية القانون .
- * المساواة بين الأطفال وعدم التمييز بينه .

(٤) تضمن الدستور الكويتي مواد تشير إلى الحق في المساواة - وضح ذلك .

- * نص المادة السابعة (العدل والحرية والمساواة دعائم المجتمع ...) .
- * نص المادة التاسعة والعشرين (الناس سواسية في الكرامة الإنسانية ، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق والواجبات العامة ، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين) .
- * أي قانون يصدر بشكل يخالف الحق في المساواة يعد قانوناً غير دستوري ، ويكون للمحكمة الدستورية الحق في إلغائه .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٢٨)

١- اقرأ الفقرة الآتية ، ثم أجب عما بعدها :

- (أ) استخرج من الفقرة مفهوم المساواة وعدم التمييز .
أي أن الناس متكافئون في الحقوق والواجبات ، وهم سواء أمام القانون دون تفريق أو تمييز بينهم لأي سبب من الأسباب .
- (ب) اذكر أمثلة لأنواع من التمييز والفروق التي تقع بين البشر .
التمييز القائم على (اللون - الأصل - الدين - الطائفة - الجنس - أية فروق مصطنعة قد تحركها مصالح ومطامع شخصية أو جماعية)
- (ج) لانعدام الحق في المساواة وانتهاكه أثر خطير على حياة الفرد والمجتمع ، وضح .
لأن من أسس المساواة وعدم التمييز تحقيق الأمن والاستقرار في المجتمعات ، فإذا ما انتهكت هذه الحقوق فقد المجتمع توازنه وثباته ، وبالتالي قيام الثورات والصراعات والاستقلاليات .
- (د) ما العلاقة التي تربط بين المساواة والديمقراطية ؟
تعتبر الديمقراطية مطلباً حضارياً تنادي به الشعوب ، وذلك لإشراك أفراد المجتمع في المشاركة في الحكم وتقرير المصير والقضاء على المركزية والدكتاتورية ، ومن ثم تحقيق التطور المنشود للدول ، وبما أن

المساواة تعني عدم التمييز بين الأفراد لهذا فإنها تعد أساساً مهماً من أسس الديمقراطية وبدون المساواة لا تتحقق الديمقراطية

٢- المساواة بين البشر أساس متين من أسس الحياة الكريمة - وضح ذلك مبيناً طبيعة المساواة .
إن الناس جميعاً خلقوا من ذكر وأنثى ولا فضل لأحد على أحد إلا بالعمل الصالح ، ومن هنا جاءت طبيعة المساواة في أنها :

* هي الأساس في خلق البشر .

* تؤدي على تحقيق مبادئ أخرى كالعدالة وتكافؤ الفرص والحرية .

* تشعر الإنسان بالأمن والاطمئنان مما يدفعه للعمل بفاعلية في مجتمعه .

* أن المساواة بين أبناء الوطن من أهم متطلبات الوطنية .

٣- اذكر أربعاً من صور المساواة وعدم التمييز في بعض المجتمعات .

* المساواة أمام القانون .

* المساواة أمام القضاء .

* المساواة في تكافؤ الفرص الوظيفية .

* المساواة في الارتفاع بالمرافق العامة .

* المساواة في الواجبات والأعباء العامة .

٤- عدد بعض صور التمييز وعدم المساواة قبل الإسلام

* نظام الرق . * طبقات المجتمع . * وأد البنات . * نظام الميراث .

* زواج الولد من زوجة الأب بعد وفاته .

٥- أشارت المواثيق الدولية من خلال نصوصها وموادها إلى أهمية المساواة - دلل على ذلك .

* حق المساواة بين الأفراد والأمم والشعوب على حد سواء .

* احترام الحريات الأساسية للناس جميعاً بلا تمييز .

* الناس سواسية في الكرامة ويتمتعون بلا تمييز بحق متساو في حماية القانون .

* المساواة بين الأطفال وعدم التمييز بينهم .

٦- بين الدستور الكويتي أن الحق في المساواة من الدعامات الأساسية التي قام عليها المجتمع الكويتي -

اذكر مادتين تؤكدان هذا المعنى .

* نص المادة السابعة (العدل والحرية والمساواة دعائم المجتمع ...)

* نص المادة التاسعة والعشرين (الناس سواسية في الكرامة الإنسانية ، وهم متساوون لدى القانون في الحقوق

والواجبات العامة ، لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين) .

٧- قال تعالى (يأيتها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله

أتقاكم) استخرج ثلاث حقائق من الآية الكريمة تدلل على المساواة وعدم التمييز .

* أن الناس سواسية (ذكر وأنثى) .

* أن الله تعالى جعل الناس أمماً وشعوباً ومجتمعات من الذكر والأنثى وليس من طرف واحد فقط ، مما يدل

على مبدأ السواسية واقتسام المسؤولية .

* المفاضلة والتمييز بين الناس والشعوب بالعمل الحسن وفعل الخير .

٨- (المساواة وعدم التمييز وجهان لعملة واحدة) اشرح هذه العبارة .

أي أنه لا يمكن الفصل بين المساواة وعدم التمييز ، فمتى ما وجدت المساواة وجد العدل والعكس صحيح ،

متى ما وجد التمييز وجدت الانتهاكات لمبدأ المساواة ، لهذا أبرزت المواثيق أهمية هذا الحق وعدته حقاً يولد

مع الإنسان يرافقه في الحياة وتتفرع منه حقوق وحريات أخرى .

٩- (أكد الدين الإسلامي أهمية المساواة وعدم التمييز قبل صدور الإعلانات والمواثيق الدولية ، وتجلّى ذلك من خلال الآيات القرآنية الكريمة والأحاديث النبوية الشريفة) اكتب مقالاً عن حق المساواة في الإسلام .
 لقد جاءت رسالة الإسلام لتحقيق وترعى مبدأ المساواة ، بعدما ألغت الجاهلية هذا الحق باسم القبيلة وباسم العار وباسم السلب والفقر ، فطوائف المجتمع الجاهلي تعددت ، وحقوق المرأة انتهكت ، وحقوق الفقير صودرت ، وشاع بينهم قانون الغاب والاضطهاد وعدم المساواة والتمييز ، بل الأسوأ من ذلك ، لهذا جاء الإسلام ليحقق المساواة والعدالة ، فلا فرق بين عربي أو أعجمي ، أبيض أو أسود ، سيد أو عبد ، غني وفقير ، فجاءت نصوص القرآن الكريمة صريحة (يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا إن أكرمكم عند الله أتقاكم) ومن هنا فرضت المساواة في الإسلام بصورة مطلقة لا تحديد فيها ، ولا قيود ، ولا استثناءات ولا تمييز لأحد على أحد ، ولا فضل لفرد على فرد أو جماعة على جماعة ولا لجنس على جنس ، فالمرأة تساوي الرجل في الحقوق والواجبات ، لها مثل ما له وعليها مثل ما عليه ، إلا ما حددته الشريعة من تمييز بسبب الاختلاف الجسماني والميراث .

١٠- أكمل العبارات التالية بما يناسبها في ضوء دراستك :

- أ- تكافؤ الناس في الحقوق والواجبات أمام القانون يسمى المساواة.
 ب- الأساس في خلق البشر قائم على المساواة وعدم التمييز.
 ج- تعد المساواة أساساً مهماً من أسس الحياة الإنسانية الكريمة .

١١- اختر التكملة الصحيحة لكل عبارة مما يأتي وضع علامة (√) أمامها :

- أ- التحاق الأفراد بالخدمة العسكرية يشير إلى المساواة في :
 - الحقوق. () - القضاء . ()
 - الواجبات. (√) - تكافؤ الفرص الوظيفية. ()
 ب- (العدل والحرية والمساواة دعائم المجتمع) نص من نصوص :
 - الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. () - الدستور الكويتي. (√)
 - العهدين الدوليين. () - حقوق الطفل. ()
 ج- أشار الدستور الكويتي إلى أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية في مادته :
 - السادسة والعشرين. () - الثامنة والعشرين. ()
 - السابعة والعشرين. () - التاسعة والعشرين. (√)

١٢- اختر العبارة المناسبة من المجموعة (أ) بوضع الرقم المناسب أمام ما يناسبها من المجموعة (ب):

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	أمام القانون في الحقوق والواجبات	٣	اللجوء إلى القضاء مكفول لجميع الأفراد
٢	تكافؤ الفرص	٤	الالتحاق بالخدمة العسكرية وسن الضرائب
٣	أمام القضاء	١	عدم التمييز بين أفراد طبقة وأخرى
٤	الواجبات والأعباء العامة	٥	حق كل فرد في التمتع بالمرافق العامة في حدود القانون
٥	الانتفاع بالمرافق العامة	-	حق كل فرد في التعبير عن رأيه
		٢	حق كل فرد في الوظيفة حسب شروطها

١٣- صوب ما تحته خط في العبارات التالية بكتابة الصواب أمامه في القوسين :

- أ- التمييز بين البشر يعد انتهاكاً لطبيعة الحرية. (المساواة)
ب- إن تحقيق المساواة يؤدي إلى العدالة وتكافؤ الحياة. (الفرص)
ج- اللجوء إلى القضاء يعبر عن المساواة في الواجبات العامة. (الحقوق)
د- في عام ١٩٨٩م صدر العهدان الدوليان. (حقوق الطفل)

هـ- (العدل والحرية والمساواة دعائم المجتمع) نص من الإعلان العالمي. (الدستور الكويت)

١٤- ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يلي:

- أ- القانون الذي يصدر مخالفاً الحق في المساواة يعد قانوناً غير دستوري ، ويكون للمحكمة الدستورية الحق في إلغائه استناداً إلى أحكام الدستور الكويتي. (√)
ب- المساواة وعدم التمييز وجهان لعملة واحدة . (√)
ج- المساواة في تكافؤ الفرص الوظيفية شهي إلى الحق في الواجبات العامة. (×)
د- المساواة بين أبناء الوطن من أهم متطلبات الوطنية. (√)
هـ - المساواة أساس مهم من أسس الديمقراطية. (√)

الحق في الكرامة الإنسانية وتحريم التعذيب

عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

الحق في الكرامة الإنسانية : أي الحق في صون حياة الإنسان والمحافظة عليها جسماً و عقلاً وروحاً ، وعدم إلحاق أي ضرر به سواء بالتعذيب أو الخطف أو أي شكل من أشكال الإيذاء .

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

المادة الدستورية التي تنص على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية تحمل رقم ٢٩

علل ما يلي :

أهمية الحق في الكرامة الإنسانية.

- * هو احترام للإرادة الإلهية بتكريم الإنسان.
- * هو احترام لشخص الإنسان ذاته وخصوصيته.
- * هو يرتبط بحقوق أخرى كالحق في الحياة والخصوصية والسرية.
- * هو يرتبط بجوانب اجتماعية كتحقيق الرعاية الصحية والضمانات الاجتماعية .

أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) ما الأمور التي تعد مطلباً أساسياً ومهماً لتحقيق مفهوم الكرامة الإنسانية ؟
- * توفير وسائل سبل العيش الكريم للإنسان من صحة ومسكن وتعليم ورعاية شاملة .
 - * سن التشريعات والقوانين التي تمنع إلحاق أي ضرر أو تعذيب أو قهر للإنسان .
 - * منع إيذاء الإنسان أو تعذيبه حياً أو التمثيل بجثته ميتاً .
 - * أن يحافظ الإنسان ذاته على نفسه وكرامته ويصونها .

٢) ما الذي نص عليه إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام؟

- * سلامة الجسد مصونة ، ولا يجوز الاعتداء عليها إلا وفق القانون .
- * في حالة استخدام القوة أو المنازعات المسلحة لا يجوز قتل من لا مشاركة لهم في القتال كالشيخ والطفل والمرأة .
- * المحافظة على حياة الأسرى ومعالجة الجرحى .
- * لكل إنسان حرمة والحفاظ على سمعته في حياته وبعد موته ، وعلى الدولة والمجتمع حماية جثمانه ومدفنه
- * المرأة مساوية للرجل في الكرامة الإنسانية .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٣٥)

- ١- **وضح مفهوم الحق في الكرامة الإنسانية**
أي الحق في صون حياة الإنسان والمحافظة عليها جسماً وعقلاً وروحاً ، وعدم إلحاق أي ضرر به سواء بالتعذيب أو الخطف أو أي شكل من أشكال الإيذاء .
- ٢- **علل : أهمية الحق في الكرامة الإنسانية .**
 - * إن احترام الكرامة الإنسانية فيه احترام للإرادة الإلهية بتكريم الإنسان .
 - * إن احترام كرامة الإنسان يعد احتراماً لشخص الإنسان ذاته وخصوصيته .
 - * إن الكرامة الإنسانية ترتبط بحقوق أخرى كالحق في الحياة والخصوصية والسرية .
 - * إن الكرامة الإنسانية ترتبط بجوانب اجتماعية أخرى مثل تحقيق الرعاية الصحية والضمانات الاجتماعية .
- ٣- **ما السبل الكفيلة بالمحافظة على الكرامة الإنسانية ؟**
 - * توفير وسائل سبل العيش الكريم للإنسان من صحة ومسكن وتعليم ورعاية شاملة .
 - * سن التشريعات والقوانين التي تمنع إلحاق أي ضرر أو تعذيب أو قهر للإنسان .
 - * منع إيذاء الإنسان أو تعذيبه حياً أو التمثيل بجثته ميتاً .
 - * أن يحافظ الإنسان ذاته على نفسه وكرامته ويصونها .
- ٤- **(للإنسان حرمة وكرامته في الدين الإسلامي المستمدة من تكريم الله له) وضح ذلك .**
حيث إن الشريعة الإسلامية تحرم الاعتداء على النفس الإنسانية بأي نوع من العدوان على حياتها أو مالها أو عرضها أو عقيدتها أو أمنها ، ويستوي في ذلك من يعيش في الوطن الإسلامي مسلمين وغير مسلمين .
- ٥- **اذكر ثلاثة بنود من إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان الذي عقد عام ١٩٩٠م .**
 - * سلامة الجسد مصونة ولا يجوز الاعتداء عليها إلا وفق القانون .
 - * في حالة استخدام القوة أو المنازعات المسلحة لا يجوز قتل من لا مشاركة لهم في القتال كالشيخ والطفل والمرأة .
 - * المحافظة على حياة الأسرى ومعالجة الجرحى .
 - * لكل إنسان حرمة والحفاظ على سمعته في حياته وبعد موته ، وعلى الدولة والمجتمع حماية جثمانه ومدفنه
 - * المرأة مساوية للرجل في الكرامة الإنسانية .
- ٦- **اهتمت المواثيق الدولية بالكرامة الإنسانية اهتماماً كبيراً .**
وضح ذلك من خلال ذكر بعض النصوص أو المواد التي أشارت إليها تلك المواثيق
وهو ما أكدت عليه اتفاقية مناهضة التعذيب عام ١٩٨٤م :
 - * لا يعرض أي إنسان للتعذيب ، ولا العقوبات أو المعاملات القاسية أو الوحشية أو المعاملة الحاطة من الكرامة .
 - * لا يجوز إخضاع أي فرد دون رضاه التام للتجارب الطبية أو العلمية
 - * يعامل جميع الأشخاص المحرومين من حرياتهم أمثال المتهمين والسجناء معاملة إنسانية ، مع احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان .

٧- **دلل على اهتمام الدستور الكويتي بالحق في الكرامة الإنسانية .**

* نصت المادة (٢٩) على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية.

* نصت المادة (٣١) على أنه لا يجوز القبض على إنسان أو حبسه أو تفتيشه أو تحديد إقامته أو تقييد حريته في الإقامة أو التنقل إلا وفق أحكام القانون .

٨- **علل : تعد الكرامة الإنسانية ركيزة من ركائز حقوق الإنسان .**

لأنها ترتبط بحياة الإنسان في جميع جوانبها .

٩- **أكمل العبارات التالية بما يناسبها في ضوء فهمك :**

أ- الحق في صون حياة الإنسان والمحافظة عليها جسماً و عقلاً وروحاً يسمى الحق في الكرامة الإنسانية
ب- جاء في إعلان القاهرة لحقوق الإنسان أن (سلامة الجسد مصونة ولا يجوز الاعتداء عليها إلا وفق القوانين) .

ج- صدرت اتفاقية مناهضة التعذيب عام ١٩٨٤م .

١٠- **اختر التكملة الصحيحة لكل عبارة مما يأتي ، وضع علامة (√) أمامها :**

- أ- مفهوم الكرامة الإنسانية من المفاهيم :
- المكررة . () - المحددة . ()
- الشاملة . (√) - غير الواضحة . ()
- ب- نص الدستور الكويتي على الكرامة الإنسانية في المادة :
- السادسة والعشرين . () - السابعة والعشرين . ()
- الثامنة والعشرين . () - التاسعة والعشرين . (√)
- ج- الكلمة التي تمثل عنصراً مخالفاً للكلمات التالية هي :
- الأسرى . () - الجرحى . ()
- المقاتلين . () - الأطفال . (√)

١١- **ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يلي :**

- أ- مفهوم الكرامة الإنسانية من المفاهيم المحدودة . (×)
ب- احترام الكرامة الإنسانية احترام للإرادة الإلهية بتكريم الإنسان . (√)
ج- لكل إنسان سمعته في حياته فقط . (×)
د- لا يجوز إخضاع أي فرد دون رضاه التام للتجارب الطبية أو العلمية . (√)
هـ- حرص الدستور الكويتي على كرامة الإنسان ورفعته . (√)

١٢- **اقرأ القائمة التالية ، ثم اكتبها مصنفة حسب الجدول .**

إعلان القاهرة	المواثيق الدولية	الدستور الكويتي
سلامة الجسد مصونة .	لا يجوز إخضاع فرد للتجارب .	الناس سواسية في الكرامة الإنسانية .
لا يجوز قتل من لم يشارك في المعركة .	معاملة السجناء معاملة إنسانية .	لا يجوز القبض على إنسان إلا وفق القانون .
المحافظة على سمعة الإنسان في حياته وبعد مماته .	لا يعرض إنسان للتعذيب .	
المحافظة على حياة الأسرى والجرحى .		

((اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الأول))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

١) أنشئت منظمة العمل الدولية والتي مقرها جنيف في عام

٢) يقع مقر منظمة الصحة العالمية في مدينة تسمى


ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

١) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة :

* جنيف. * باريس. * روما. * لندن.

٢) تم استحداث منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان في عام :

* ١٩٩٢م * ١٩٩٣م * ١٩٩٤م * ١٩٩٥م



السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

١) الحق في المساواة وعدم التمييز:

.....


.....

ب) علل ما يلي :

١) علل إنشاء منظمة العمل الدولية بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى .

.....

.....




((اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الثاني))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- (١) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة تسمى
- (٢) يرمز لمنظمة الأغذية والزراعة باسم
- ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :
- (١) يقع مقر منظمة العمل الدولية في مدينة تسمى :
* جنيف * * باريس * * روما * * لندن *
- (٢) تبنت الأمم المتحدة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في عام :
* ١٩٩٥م * ١٩٩٦م * ١٩٩٧م * ١٩٩٨م



السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

(١) القانون الدولي الإنساني:


.....

ب) علل ما يلي :

(١) ظهور منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م

.....

.....



((اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الثالث))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

١) استحدث مجلس حقوق الإنسان في عام

٢) انضمت دولة الكويت لليونسكو في عام


ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

١) انتهت الحرب العالمية الثانية عام :

* ١٩٤٥ م * ١٩٥٠ م * ١٩٥٥ م * ١٩٦٠ م *

٢) يقع مقر منظمة اليونسكو في مدينة تسمى :

* جنيف * باريس * روما * لندن *



السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

١) الحق في الكرامة الإنسانية:

.....


.....

ب) علل ما يلي :

١) الاحترام والتقدير العالمي للحركة الدولية للصليب الأحمر

.....

.....



((اختبار الفترة الدراسية الثالثة))
((النموذج الرابع))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

١) استحدثت مجلس حقوق الإنسان في عام

٢) يقع مقر منظمة العمل الدولية في مدينة تسمى


ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

١) يرمز لمنظمة الأغذية والزراعة باسم :

* الفاو. * اليونسكو. * اليونسيف. * الأورو.

٢) يقع مقر منظمة الصحة العالمية في مدينة تسمى :

* جنيف. * باريس. * روما. * لندن.




السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

١) القانون الدولي :

ب) علل ما يلي :

١) الحق في الحياة احتل صدارة الحقوق التي طالب بها الإنسان .



((اختبار الفترة الدراسية الثالثة))
((النموذج الخامس))


السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- (١) صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام
- (٢) المادة الدستورية التي تنص على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية تحمل رقم

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- (١) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة :
* جنيف . * باريس . * روما . * لندن .
- (٢) أنشئت منظمة العمل الدولية التي مقرها جنيف في عام :
* ١٩١٦م * ١٩١٧م * ١٩١٨م * ١٩١٩م *



السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :


(١) الأمانة العامة:

.....

ب) علل ما يلي :

(١) أهمية الحق في الكرامة الإنسانية

.....



حرية الاعتقاد

عرف المفاهيم والمصطلحات :

- (١) **حرية الاعتقاد** : أي حرية الفرد في اعتناق دين أو فكر أو مبدأ أو رأي ، وله مطلق الحرية في عدم اعتناق أي منها ، مع حقه في ممارسة الشعائر المرتبطة بهذا المعتقد ، أو عدم ممارسته لها دون تدخل من أحد ، مادام يتم وفق النظام العام والآداب العامة .
- (٢) **حرية العبادة** : هي ممارسة الإنسان لطقوس أو شعائر دينية بصورة علنية أو سرية .

- (١) **أجمعت المواثيق الخاصة بحقوق الإنسان على تأكيد حرية الاعتقاد - وضح ذلك.**
- * لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا العقوبات، أو المعاملات القاسية، أو الوحشية، أو المعاملة الحاطة من الكرامة.
 - * لا يجوز إخضاع أي فرد دون رضاه التام للتجارب الطبية أو العلمية.
 - * يعامل جميع الأشخاص المحرومين من حرياتهم أمثال المتهمين والسجناء معاملة إنسانية مع احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان.

(٢) المادة ٣٥ من الدستور الكويتي تحمل ما يؤكد حرية الاعتقاد - وضح ذلك.

- * أن حرية الاعتقاد مطلقة .
- * حرية القيام بشعائر الأديان مكفولة طبقاً للعادات المرعية.
- * على ألا تخل تلك الحرية بالنظام العام أو ينافي الآداب.

اكتب مما درست حول :

- الإسلام وحرية الاعتقاد .
- لقد سبق الإسلام حقوق الإنسان في احترامه للعقيدة من خلال تأكيد الآيات القرآنية على أنه لا إكراه أو إجبار لأحد للدخول على الدين ، وكذلك ما أكدته السيرة النبوية على احترامها لهذه الحرية فهذه الحرية فهاهو الرسول الكريم -عليه السلام - يعقد اتفاقية مع أهل نجران ذوي الديانة النصرانية ، فلا يظلمهم ولا يبخل حقوقهم ويمنعهم من ممارسة ديانتهم ، وكذلك ما فعله سلفه الخليفة عمر بن الخطاب عندما فتح القدس ، حيث أعطى لأهلها الأمان على أموالهم وكنائسهم وصلبانهم .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٤٠)

- ١- **وضح المقصود بحرية الاعتقاد .**
- أي حرية الفرد في اعتناق دين أو فكر أو مبدأ أو رأي ، وله مطلق الحرية في عدم اعتناق أي منها ، مع حقه في ممارسة الشعائر المرتبطة بهذا المعتقد ، أو عدم ممارسته لها دون تدخل من أحد، مادام يتم وفق النظام العام والآداب العامة

٢ - فرق بين حرية الاعتقاد وحرية العبادة وفق بنود الجدول التالي :

أوجه المقارنة	حرية الاعتقاد	حرية العبادة
المفهوم	* حرية اعتناق عقيدة معينة . * لا تثير المشكلات لأنها تخص الفرد بما يعتقد في قلبه وسريته .	* ممارسة الإنسان لطقوس أو شعائر دينية بصورة علنية أو سرية .
الممارسة	* ممارسة الشعائر المرتبطة بهذا المعتقد ، أو عدم ممارسته لها دون تدخل من أحد ، مادام يتم وفق النظام العام والآداب العامة . * ممارستها لا تثير المشكلات .	* تحتاج إلى ممارسة عملية قد لا تخلو من المشكلات . * قد تحتاج إلى تنظيم . * قد تكون مرفوضة في بعض المجتمعات إذا تمت بصورة علنية . * قد يتعارض بعضها مع قوانين البلد، لذا لا يجوز ممارستها بصور علنية .

٣ - علل : حرية العبادة قد تكون مرفوضة أحياناً إذا تمت بصورة علنية .
لأنها قد تتعارض مع أعراف وعادات وقوانين البلد .

٤ - اقرأ الفقرة التالية ، ثم أجب عما بعدها :

أ- علام يدل موقف الخليفة عمر بن الخطاب رضي الله عنه ؟

يدل على العدل والمساواة وحرية العبادة والمعتقد .

ب- دلل على أن الإسلام احترام حرية الاعتقاد .

أن عمر بن الخطاب أعطاهم أماناً على كنانهم وصلبانهم سقيمها وبريئها وسائر ملتها .

ج- كيف تطبق هذه الحرية في حياتك اليومية من خلال علاقتك بالآخرين ؟

أحترم الآخرين وما يعتقدون به وإن اختلفت معهم .

٥ - اذكر مادتين من المواد التي نصت عليها المواثيق الدولية بخصوص حرية الاعتقاد .

* إن لكل إنسان الحق في حرية الفكر والضمير والوجدان والدين .

* أن يشمل هذا الحق حرية الإنسان في أن يدين بدين ما .

* أن يشمل هذا الحق إقامة الشعائر والممارسة والتعليم مع جماعة أو على الملأ أو على حدة .

٦ - اقرأ نص المادة الآتية ثم أجب عما بعدها .

أ- استخرج ثلاث حقائق من نص المادة السابقة .

١ - حرية الاعتقاد مطلقة .

٢ - تحمي الدولة حرية القيام بشعائر الأديان طبقاً للعادات المرعية .

٣ - على ألا تخل تلك الحريج بالنظام أو تنافي الآداب .

ب- علام يدل نص المادة السابقة .

على أن حرية الاعتقاد مكفولة في دولة الكويت .

ج- دولة الكويت في صدارة الدول التي تحترم حرية الاعتقاد . اضرب أمثلة على ذلك .
نص المادة الدستورية رقم (٣٥) .

٧- أكمل العبارات التالية بما يناسبها في ضوء فهمك :

- أ- يطلق على اختيار الفرد ديناً أو فكراً أو مبدءاً معيناً حرية الاعتقاد .
ب- الممارسة العلنية للطقوس الدينية تسمى حرية العبادة .
ج- ترتبط حرية الاعتقاد بما يعتقده الفرد بقلبه و سريره .

٨- اختر التكملة الصحيحة لكل عبارة مما يأتي وضع علامة أمامها :

- أ- الكلمة التي تمثل عنصراً مخالفاً من بين الكلمات الآتية هي :
- دين () - مساواة (✓)
- مبدءاً () - رأي ()
ب- قال تعالى (لا إلهوا في الدين قد تبين الرشد من الغي) البقرة ٢٥٦ تشير الآية السابقة إلى الحق في
- الحياة () - التعليم ()
- الاعتقاد (✓) - المساواة ()
ج- أكدت المادة ٣٥ من الدستور الكويتي على أن حرية الاعتقاد :
- مطلقة () - مكفولة ()
- تمارس وفق النظام () - كل ما سبق (✓)

٩- ضع علامة (✓) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة :

- أ- حرية الاعتقاد من الحقوق التي طالب بها الإنسان حديثاً . (×)
ب- لا تداخل بين مفهوم حرية الاعتقاد وحرية العبادة . (✓)
ج- حرية العبادة تمارس على شكل طقوس بصورة علنية أو سرية . (×)
د- لكل فرد أو شعب خصوصية دينية وآراء خاصة . (✓)
هـ - إشارة الدستور الكويتي إلى حرية الاعتقاد غير صحيحة . (×)
و- يجب أن تمارس الشعائر الدينية وفق النظام والآداب العامة . (✓)

حرية الرأي والتعبير

عرف المفاهيم والمصطلحات :

حرية الرأي والتعبير : هي حق الفرد في التعبير عن أفكاره وآرائه قولاً وكتابة أو بأي وسيلة أخرى من خلال وسائل الإعلام كافة

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- (١) المادة الدستورية التي تنص على أن حرية الرأي والبحث مكفولة تحمل رقم ٣٦
- (٢) صدر العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام ١٩٦٦م
- (٣) حق الفرد في التعبير عن أفكاره وآرائه قولاً وكتابة أو بأي وسيلة أخرى من خلال وسائل الإعلام كافة يسمى حرية الرأي والتعبير

علل ما يلي :

أهمية حرية الرأي والتعبير .

- * لأنها تميز الإنسان بذاته ، فهو كائن مفكر وله عقل ووجدان .
- * لأنها الأساس الذي تستند إليه الحقوق الفكرية الأخرى .
- * لأنها تساهم في تنمية وعي الإنسان وشخصيته اجتماعياً وسياسياً .
- * لأنها وسيلة من وسائل نقل الخبرات والمعلومات والمعارف والآراء .

أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) عدد الضوابط الموضوعية التي تنظم حرية الرأي والتعبير .
 - * أن تمارس وفق الضوابط القانونية .
 - * أن يكون في ممارسة هذا الحق احترام للنظام العام والآداب العامة .
 - * ألا تلحق هذه الممارسة ضرراً بالآخرين أو تتعدى على حقوقهم أو حرياتهم .

((الأنشطة والتفويج)) ص (١٤٦)

- (١) **وضح مفهوم حرية الرأي والتعبير.**
 - أي حق الفرد في التعبير عن أفكاره وآرائه قولاً وكتابة أو بأي وسيلة أخرى .
- (٢) **لحرية الرأي والتعبير أهمية قصوى في حياة الفرد والمجتمع . وضح ذلك .**
 - * لأنها تميز الإنسان بذاته ، فهو كائن مفكر وله عقل ووجدان .
 - * لأنها الأساس الذي تستند إليه الحقوق الفكرية الأخرى .
 - * لأنها تساهم في تنمية وعي الإنسان وشخصيته اجتماعياً وسياسياً .
 - * لأنها وسيلة من وسائل نقل الخبرات والمعلومات والمعارف والآراء .
 - * لأنها تساهم في تطوير الفكر والبحث العلمي .
 - * لأنها وسيلة من وسائل معرفة الآراء والأفكار السائدة في المجتمع .
 - * لأنها عنصر أساسي من عناصر الديمقراطية .
- (٣) **حرية الرأي والتعبير لا بد أن يكون لها ضوابط . فسر ذلك.**
 - * أن تمارس وفق الضوابط القانونية .
 - * أن يكون في ممارسة هذا الحق احترام للنظام العام والآداب العامة .

- * ألا تلحق هذه الممارسة ضرراً بالآخرين أو تتعدى على حقوقهم أو حرياتهم .
* أن يعتمد الرأي على ثقافة واسعة ومعرفة تامة موثقة .
* أن تختار الأساليب المناسبة والتوقيت المناسب للتعبير عن الرأي .
٤) أباحت الشريعة الإسلامية حرية الرأي والتعبير والقول وجعلتها حقاً لكل إنسان . **دلل على ذلك.**
وهو ما ذكره تعالى: (ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر)
٥) **وضح ما تضمنته المواثيق من نصوص تكفل حرية الرأي والتعبير.**
* إن لكل شخص الحق في حرية الرأي والتعبير واستقاء الأنباء والأفكار وإذاعتها بأي وسيلة من دون قيد .
* إن لكل إنسان الحق في اعتناق آراء من دون مضايقة ، والتماس ضروب المعلومات وتلقيها ونقلها إلى آخرين دون اعتبار للحدود .
٦) **اقرأ نص المادة التالي من الدستور الكويتي ثم أجب عما بعدها.**
أ) اذكر رقم المادة التي نصت على ما سبق .
(٣٦)

- ب) ما المقصود بحرية الرأي والبحث العملي ؟
أي حق التعبير عن الآراء في المنشورات والمطبوعات كالصحف اليومية والمجلات وغيرها .
ج) اشرح ما تحته خط في المادة السابقة .
أي وفق الضوابط والقوانين والأوضاع التي وضحتها الدستور الكويتي
د) وضح ما تشير إليه المادة السابقة من عناية بحرية الرأي والتعبير
حرية الرأي والبحث العلمي مكفولة
٧) **ترتبط حرية الرأي بضوابط تنظمها . وضح ذلك .**
* أن تمارس وفق الضوابط القانونية .
* أن يكون في ممارسة هذا الحق احترام للنظام العام والآداب العامة .
* ألا تلحق هذه الممارسة ضرراً بالآخرين ، أو تتعدى على حقوقهم أو حرياتهم .
* إن يعتمد الرأي على ثقافة واسعة ومعرفة تامة موثقة .
* أن تختار الأساليب المناسبة والتوقيت المناسب للتعبير عن الرأي .
٨) **أكمل العبارات التالية بما يناسبها في ضوء دراستك .**
أ- حق الفرد في التعبير عن أفكاره قولاً وكتابة أو بأية وسيلة إعلامية يسمى حرية الرأي والتعبير
ب- القانون الذي صدر وأقره مجلس الأمة ليكون ضابطاً لحرية الرأي هو قانون المطبوعات
ج- حرية الرأي والتعبير حق من حقوق الإنسان المهمة إلا أنها يجب أن ترتبط بضوابط
٩) **ضع علامة (√) إذا كانت الإجابة صحيحة ، وعلامة (×) إذا كانت الإجابة غير صحيحة :**

الرمز	الإجابة
أ	√
ب	×
ج	√
د	√
هـ	√
و	×

الحق في التعليم والتعلم

عرف المفاهيم والمصطلحات :

الحق في التعليم والتعلم : هو حق الفرد في الحصول على التعليم بمستوياته كافة ، واختيار التعليم المناسب له دون التمييز بين أفراد المجتمع لأي سبب ديني أو اجتماعي أو عرقي أو اقتصادي أو غيرها من الفوارق

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

(١) حق الفرد في الحصول على التعليم بمستوياته كافة ، واختيار التعليم المناسب له دون التمييز بين أفراد المجتمع لأي سبب ديني أو اجتماعي أو عرقي أو اقتصادي أو غيرها من الفوارق يسمى **الحق في التعليم والتعلم**

(٢) صدرت الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام ١٩٦٠م

(٣) المادة الدستورية التي تنص على أن التعليم ركن أساسي تكفله الدولة وترعاه تحمل رقم ١٣

(٤) المادة الدستورية التي تنص على أن التعليم حق للكويتيين تكفله الدولة وترعاه تحمل رقم ٤٠

(٥) صدر أول قانون ينص على إلزامية التعليم في الكويت عام ١٩٦٥م

أجب عن الأسئلة التالية :

أذكر المبادئ التي أجمعت عليها المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بالحق في التعليم والتعلم .

- * إن لكل شخص الحق في التعليم والتعلم.
- * أن يوفر التعليم المجاني على الأقل في المرحلة الابتدائية.
- * أن يكون التعليم الابتدائي إلزامياً.
- * أن يكون التعليم الثانوي والتقني والمهني متاحاً للعموم.
- * أن يكون التعليم العالي متاحاً لجميع الأفراد تبعاً لكفايتهم .
- * حق الآباء في اختيار نوع التعليم لأبنائهم.
- * العمل على تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس.

علل ما يلي :

اهتمام الدول بحقوق التعليم والتعلم .

- * أسلوب من أساليب التنمية الشخصية الإنسانية للفرد.
- * أنه مفتاح للوعي الإنساني في الجوانب الفكرية والانفعالية والروحية.
- * إنه الأساس الذي تبني عليه الدول خطط تنميتها ونهضتها وحضارتها.
- * أنه وسيلة من وسائل اكتساب الإنسان للمعارف والقيم والعادات .
- * أنه يساهم في تشكيل الوعي السياسي والاجتماعي للفرد والمجتمع.
- * أنه يشير إلى تقدم الدول وتطورها بما تتيحه من تكافؤ الفرص ورعاية حقوق الإنسان .

اكتب مما درست حول :

(١) الإسلام والحق في التعليم والتعلم .

اهتم الإسلام بالتعليم والعلماء وأعطى لهم مكانة كبيرة ، والدليل على ذلك ما جاء في سورة العلق بقوله تعالى: (اقرأ) ، وكذلك قوله تعالى : (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) ، والأحاديث في هذا المجال كثيرة تبين أهمية العلم بالرسول عليه الصلاة والسلام ، يقول : " من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة " ، والإسلام فرض العلم على المرأة والرجل على حد سواء .

٢) الدستور الكويتي وحق التعليم والتعلم.

اهتم الدستور الكويتي بالتعليم والتعلم وعدهما من حقوق الإنسان وغاية كبرى، ففي مادته رقم (١٣) تشير إلى أن التعليم ركن أساسي تكفله الدولة وترعاه، وكذلك في المادة رقم (٤٠) التي أكدت على أن التعليم حق للكويتيين تكفله الدولة وفقاً للقانون وفي حدود النظام العام والآداب والتعليم إلزامي مجاني في مراحله الأولى وفقاً للقانون.

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٥١)

١) بين الفرق بين التعليم والتعلم .

الفرق في كون التعليم يعتبر حقاً متعلقاً بمتطلبات الحياة الإنسانية الكريمة، بينما التعلم حق مرتبط بحرية الفرد في اختيار وتعلم ما يشاء .

٢) وضح دور كل من الفرد والدولة في التعليم والتعلم .

دور الفرد	دور المجتمع
أن يحصل على التعليم بمستوياته .	توفير التعليم بكل مستوياته .
أن يختار التعليم المناسب له .	المساواة في نوعية ومستوى التعليم بين أفراد المجتمع .
أن يتساوى مع أقرانه في المجتمع مع اختلاف طبقاتهم وتياراتهم وعقائدهم .	

٣) للتعليم والتعلم أهمية كبرى في تطور الدولة ورفيها . اشرح ذلك .

اهتمت الدول بحق التعليم والتعلم لما له من أهمية كبرى في تقدم الشعوب والأمم فهو :

- * أسلوب من أساليب التنمية الشخصية الإنسانية للفرد .
- * مفتاح للوعي الإنساني في الجوانب الفكرية والانفعالية والروحية .
- * الأساس الذي تبني عليه الدول خطط تنميتها ونهضتها وحضارتها .
- * وسيلة من وسائل اكتساب الإنسان للمعارف والقيم والعادات .
- * يساهم في تشكيل الوعي السياسي والاجتماعي للفرد والمجتمع .
- * يشير إلى تقدم الدول وتطورها بما تتيحه من تكافؤ الفرص ورعاية حقوق الإنسان .

٤) اذكر أهم المبادئ التي أشارت إليها المواثيق الدولية في شأن التعليم والتعليم .

- * إن لكل شخص الحق في التعليم والتعلم .
- * أن يوفر التعليم المجاني على الأقل في المرحلة الابتدائية .
- * أن يكون التعليم الابتدائي إلزامي .
- * أن يكون التعليم الثانوي والتقني والمهني متاحاً للعموم .
- * أن يكون التعليم العالي متاحاً لجميع الأفراد تبعاً لكفايتهم .
- * حق الآباء في اختيار نوع التعليم لأبنائهم .
- * العمل على تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس .

٥) اقرأ الفقرة ، ثم أجب عما يليها .

أ- متى صدر أول قانون للتعليم الإلزامي في الكويت بعد الاستقلال ؟
(عام ١٩٦٥ م)

ب- اذكر نص مادتين من الدستور الكويتي تتعلقان بحق التعليم والتعلم

* المادة رقم (١٣) (التعليم ركن أساسي تكفله الدولة وترعاه)

* المادة رقم (٤٠) (التعليم حق للكويتيين ، تكفله الدولة وفقاً للقانون ، وفي حدود النظام العام والآداب ، والتعليم إلزامي مجاني في مراحله الأولى وفقاً للقانون)
(٦) اقرأ الفقرة ، ثم أجب عما يليها .

- أ- استخرج ثلاث حقائق من نص المادة .
* صدر قانون التعليم الإلزامي في الكويت عام ١٩٦٥ م
* التعليم إلزامي ومجاني لجميع أطفال الكويت من الذكور والإناث .
* التعليم إلزامي من بداية المرحلة الابتدائية إلى نهاية المرحلة المتوسطة .
ب- علام يدل صدور هذا القانون في دولة الكويت ؟
يدل على اهتمام الدولة بالتعليم والتعلم منذ دخولها عالم الدول الديمقراطية ، أي بعد الاستقلال
ج- تضمنت المادة حقين مهمين من حقوق الإنسان . اذكرهما .
* حق التعليم .
* التعليم للجميع ذكر وأنتى .
* مجانية التعليم .

(٧) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- أ- صدرت الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام (١٩٦٠ م) .
ب- تختصر المنظمة العالمية التي تهتم بدعم التعليم والثقافة تحت اسم (اليونسكو) .
ج- صدر أول قانون للتعليم الإلزامي في دولة الكويت عام (١٩٦٥ م) .
د- حق الفرد في اختيار المستوى التعليمي والمجال الدراسي يسمى الحق في (التعلم) .

(٨) اختر التكملة الصحيحة لكل عبارة مما يأتي :

- أ- صدر أول قانون إلزامي للتعليم في دولة الكويت بعد الاستقلال عام :
(١٩٦٥ م)
ب- صدرت الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام :
(١٩٦٠ م)
ج- تسعى منظمة اليونسكو لصون السلم والأمن بالعمل عن طريق :
(كل ما سبق)

(٩) ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة :

- أ- (√)
ب- (√)
ج- (×)
د- (√)
هـ- (√)
و- (×)
ز- (√)

حقوق المرأة

عرف المفاهيم والمصطلحات :

حقوق المرأة : هي تلك الحقوق التي تحفظ للمرأة إنسانيتها وكرامتها دون أدنى تمييز لأي سبب

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) الحقوق التي تحفظ للمرأة إنسانيتها وكرامتها دون أدنى تمييز لأي سبب تسمى حقوق المرأة
- ٢) صدرت اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام ١٩٥٢م
- ٣) صدر إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام ١٩٦٧م
- ٤) صدرت اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٧٠م
- ٥) المادة الدستورية التي تنص على أن العدل والحرية والمساواة دعائم المجتمع تحمل رقم ٧

أجب عن الأسئلة التالية :

- ١) عدد الأمثلة حول صور الاضطهاد التي عانت منها المرأة .
 - * كانت بعض الشعوب تقدم المرأة فدية للأنهار ولسقوط المطر دون أي اعتبار لإنسانيتها.
 - * احتقار بعض المجتمعات للمرأة وجعلها في مرتبة أقل من الرجل.
 - * حرمت بعض التشريعات الوضعية المرأة من أهليتها وجعلتها في مصاف الطفل والمجنون .
 - * كان ينظر للمرأة على أنها نوع من الممتلكات الخاصة تنقل بالتوارث من فرد لآخر .
 - * قتل الأنثى عقب مولدها ، وهو ما عرف بالجاهلية بوأد البنات سواء بسبب الكراهية أو الخوف من الفقر .
- ٢) إن إعطاء المرأة حقوقها يرتبط بما نصت عليه القوانين الوضعية وما أقرته الشرائع السماوية وضح ذلك.
 - * حصولها على حقوقها يعد اعترافاً بإنسانيتها وتقديراً لمكانتها في المجتمع .
 - * حصولها على حقوقها كاملة يعد تنفيذاً لما نص عليه الدين والقانون .
 - * إن تمتعها بهذه الحقوق تفعيل لدورها المهم ومشاركتها في بناء المجتمع .
 - * إن أي انتهاك لحقوق المرأة يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان .
- ٣) تتجلى صورة تكريم المرأة في الإسلام في العديد من الأمثلة - وضح ذلك.
 - * تحريم الدين الإسلامي لإزهاق روح المرأة عند ولادتها
 - * المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات
 - * المرأة نصف الرجل وبالتالي تنقسم معه الحياة بحقوقها وواجباتها ومشكلاتها وسعادتها .
 - * حث الإسلام على الرفق بالمرأة فقد أوصى الرسول -عليه السلام- بالمرأة خيراً .
- ٤) عدد الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تتعلق بحقوق المرأة .
 - * اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام ١٩٥٢م
 - * إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام ١٩٦٧م
 - * اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٧٩م
- ٥) اذكر بعض صور المطالبات باحترام حقوق المرأة.
 - * المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق .
 - * فرض الحماية القانونية لحقوق المرأة .
 - * حماية المرأة في أوقات الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية .

٦) اهتم الدستور الكويتي بالمرأة اهتماماً كبيراً - برهن على ذلك .

- * كل نص من نصوص الدستور يشير إلى حقوق الفرد فهو إشارة لحقوق المرأة باعتبارها فرد في المجتمع .
- * أشارت المادة (٧) من الدستور الكويتي صراحة إلى العدل والحرية والمساواة بوصف كل منها دعامة أساسية م دعامات المجتمع .
- * أدت المادة (٩) على أن الأسرة أساس المجتمع .
- * سن القوانين الخاصة بالولادة والرضاعة والإجازات وكل ما يخص المرأة .
- * اعتزاز المجتمع الكويتي بكل العادات والتقاليد المحمودة التي تحمي وترعى المرأة وتحفظ لها كرامتها .
- * رفض المجتمع الكويتي في عاداتها وتقاليدته كل ما يمس ويهضم حقوق المرأة .

علل ما يلي :

المطالبة بحقوق المرأة .

بسبب المعاناة التي لقيتها المرأة عبر التاريخ فواجهت الاضطهاد من جراء التمييز الرجل عنها وتعرضت للهوان أثناء الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية مما جعل السعي وراء تلك الحقوق عملاً متواصلًا ومستمرًا .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٥٨)

١) في ضوء فهمك لما سبق وضح ما يأتي :

أ- حقوق المرأة :

هي تلك الحقوق التي تحفظ للمرأة إنسانيتها وكرامتها دون تمييز لأي سبب ، والمرأة مشمولة بحقوق الإنسان كافة (الحرية - الكرامة - الحياة - التعليم ..)

ب- اذكر صوراً لانتهاكات حقوق المرأة قديماً وحديثاً .

- * كانت بعض الشعوب تقدم المرأة فدية للأنهار ولسقوط المطر دون أي اعتبار لإنسانيتها
- * احتقار بعض المجتمعات للمرأة وجعلها في مرتبة أقل من الرجل .
- * حرمت بعض التشريعات الوضعية المرأة من أهليتها ، وجعلتها في مصاف الطفل والمجنون .
- * كان ينظر للمرأة على أنها نوع من الممتلكات الخاصة تنتقل بالتوارث من فرد لآخر .
- * قتل الأنثى عقب مولدها ، وهو ما عرف بالجاهلية بواد البنات ، سواء بسبب الكراهية أو الخوف من الفقر

ج- كيف تؤثر هذه الانتهاكات في المجتمع ؟

أولاً - تفقد التوازن الطبيعي الذي أوجده الله -تعالى- على هذه البسيطة ، كما أن ذلك يخل بأبسط الحقوق الخاصة بالإنسان ، وهي إنسانيته ، ومن ثم نزع الأهلية والمساواة والعدل عن المرأة بل التجني والظلم عليها وفرض الحقوق غير المنصوص بحقها ، ومن هنا يكون الخلل في المجتمع بشكل عام .

٢) لحقوق المرأة أهمية كبرى في حياة الدول والشعوب . اشرح ذلك .

إن حصول المرأة على حقوقها يترك أثراً طيباً في حياة الفرد والمجتمع ، وذلك لأنه سيؤدي إلى :

- * حصولها على حقوقها يعد اعترافاً بإنسانيتها وتقديراً لمكانتها في المجتمع .
- * حصولها على حقوقها كاملة يعد تنفيذاً لما نص عليه الدين والقانون .
- * أن تمتعها بهذه الحقوق تفعيل لدورها المهم ومشاركتها في بناء المجتمع .
- * أن أي انتهاك لحقوق المرأة يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان .

٣) أجب عما بعد الآيتين الكريمتين .

- أ- استخرج أربع حقائق من الآيتين الكريمتين تتعلق بحقوق المرأة .
- * حملت المرأة على مر التاريخ بانتهاكات لم يكن لها ذنب بها .
- * تحريم الدين الإسلامي لإزهاق روح المرأة عند ولادتها .
- * المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات .
- * المرأة نصف الرجل ، وبالتالي تتقاسم معه الحياة بحقوقها وواجباتها ومشكلاتها وسعادتها .
- ب- اذكر بعضاً من حقوق المرأة في الآيتين .
- * الحق في الحياة .
- * المساواة في الحقوق والواجبات .

٤) أجب عن الأسئلة التالية :

- أ- كيف تحفظ تلك الحقوق إنسانية المرأة ؟
- من خلال حقها في الحياة أولاً ، ثم مساواتها بالرجل يحفظ كرامتها بدون تمييز ، وإعطائها الفرصة للحصول على العمل الذي يتناسب مع إمكانياتها والمنصب الذي تستحقه والمكانة الاجتماعية التي تحفظها .
- ب- ما أثر المحافظة على حقوق المرأة في حياة المرأة نفسها وفي محيط مجتمعها ؟
- أولا يعيد لها الثقة المفقودة ، بأنها إنسان له الحق في الحياة والحق في المشاركة في جميع جوانب المجتمع وفعالياته ، وهو ما سيؤثر على إنتاجية المجتمع وعطائه ، كما أنه سيغير من طبيعة المجتمع ويدفعها لخلق جيل منتج وواع .

٥) اذكر ثلاثاً من صور المطالبات بصيانة حقوق المرأة في المواثيق الدولية.

- * المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق .
- * فرض الحماية القانونية لحقوق المرأة .
- * حماية المرأة في أوقات الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية .
- ٦) **دلل على اهتمام الدستور الكويتي بحقوق المرأة وصيانتها.**
- * كل نص من نصوص الدستور يشير إلى حقوق الفرد ، فهو إشارة لحقوق المرأة باعتبارها فرد في المجتمع
- * أشارت المادة (٧) من الدستور الكويتي صراحة إلى العدل والحرية والمساواة بوصف كل منها دعامة أساسية من دعامات المجتمع .
- * نصت المادة (٧) على أن الأسرة أساس المجتمع .
- * سن القوانين الخاصة بالولادة والرضاعة والإجازات وكل ما يخص المرأة .
- * اعتراز المجتمع الكويتي بكل العادات والتقاليد المحمودة التي تحمي وترعى المرأة وتحفظ لها كرامتها .
- * رفض المجتمع الكويتي في عاداته وتقاليده كل ما يمس ويهضم حقوق المرأة .

٧) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- أ- أشار مفهوم حقوق المرأة إلى عدم التمييز بسبب الجنس أو المكانة أو (القانون) .
- ب- قتل الأنثى وهي وليدة يسمى في الجاهلية (وأد البنات) .
- ج- صدر الإعلان الخاص بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام (١٩٦٧ م) .
- د- أكد الدستور الكويتي على أن الأسرة أساس المجتمع في مادته (التاسعة) .

٨) اختر التكملة الصحيحة لكل عبارة مما يلي :

- أ- العنصر المخالف فيما يأتي هو : (حق التعليم) .
- ب- كل الأسباب الآتية يرجع إليها إقرار حقوق المرأة ما عدا واحداً هو : (نقلها بالتوارث) .

ج- صدرت اتفاقية حقوق المرأة السياسية في عام :
(١٩٥٢ م).

د- أشار الدستور الكويتي إلى العدل والحرية والمساواة كدعامات من دعائم المجتمع في مادته :
(السابعة).

٩) بعد دراستك لحقوق المرأة علق بقولك (أوافق) أو (لا أوافق) على كل عبارة مما يأتي :

أوافق
لا أوافق
أوافق
أوافق
أوافق
أوافق
لا أوافق

حقوق الطفل

عرف المفاهيم والمصطلحات :

- (١) الطفل في الشريعة الإسلامية : هو عندما يبلغ الطفل سن الحلم الذي يقدره الفقهاء عند سن الخامسة عشر
- (٢) الطفل في القانون الدولي : هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- (١) عندما يبلغ الطفل سن الحلم الذي يقدره الفقهاء عند سن الخامسة عشر يسمى الطفل في الشريعة الإسلامية
- (٢) كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ، ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك يسمى الطفل في القانون الدولي
- (٣) بدأ الاهتمام العالمي الفعلي بحقوق الطفل عام ١٩٨٩ م
- (٤) ظهرت أول اتفاقية دولية بحقوق الطفل في عام ١٩٨٩ م
- (٥) المادة الدستورية التي تنص على أن الأسرة أساس المجتمع تحمل رقم ٩
- (٦) المادة الدستورية التي تنص على أن ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال تحمل رقم ١٠

أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) ما هي الخصوصية التي تتمتع فيها طبيعة الطفل ؟
 - * أن الطفل لا يستطيع المطالبة بحقوقه أو يدافع عنها لعجزه .
 - * أن الطفل لا يقابل حقوقه بواجبات تفرض عليه .
 - * أن حقوقه أساسية لا يمكن التنازل عنها مهما كانت .
- (٢) للطفل حقوق أساسية مهمة لا تتحقق معنى الطفولة ولا تستقيم إلا بوجودها – اذكرها .
 - * حقوق ما قبل الولادة .
 - * حقوق ما بعد الولادة .
 - * حقوق الطفل في الحالات الخاصة .

٣) ما حقوق الطفل قبل الولادة ؟

الاهتمام بالأم الحامل ورعايتها صحياً ونفسياً ، أي المحافظة على حياة الطفل، إذأ فإن الإجهاض محرم

٤) ما حقوق الطفل بعد الولادة ؟

* الحق في الحياة.

* الحق في الرعاية الصحية والبيئية.

* الحق في التربية والتعليم.

* الحق في المن.

* الحق في المشاركة والتعبير.

* الحق في الرضاعة والحضانة.

٥) ما حقوق الطفل في الحالات الخاصة ؟

* حالات فقدان الأسرة أو المعيل والمأوى.

* حالات الحروب والنزاعات المسلحة.

* حالات الأمراض الخطيرة والإعاقات.

٦) عدد صور اهتمام الإسلام بحقوق الطفل.

* الاهتمام بالطفل وهو جنين حيث الرعاية وتحريم الإجهاض.

* الحق في الرضاعة.

* المحافظة على حياة الطفل.

* الحق في التربية والرعاية واختيار الاسم المناسب.

* رعاية الأطفال الأيتام ومن يقع في مثل حالهم.

علل ما يلي :

الاهتمام بحقوق الطفل .

لأن مرحلة الطفولة مرحلة مهمة من مراحل عمر الإنسان لكونها مرحلة التنشئة والتكوين ، لذلك أصبح من المهم الاهتمام بهذه المرحلة ورعايتها وصيانتها والمحافظة عليها وتقيد السبل الكفيلة بضمان نموه نمواً سليماً متوازناً ، عندئذ سيحظى المجتمع بطفولة آمنة ، ومن ثم شخصية متوازنة تنفع نفسها ووطنها وأمتها ، خاصة بعد المشكلات التي تواجه الطفولة كالتعرض لظروف معيشية صعبة أو تعرض الأطفال للوفاة بسبب سوء الرعاية الصحية وسوء التغذية ، وكذلك حرمان الأطفال من الحق في التعليم .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٦٥)

١) فرق بين تعريف الطفل في الشريعة الإسلامية والقانون الدولي.

- الطفل في الشريعة الإسلامية : حددت الشريعة الإسلامية نهاية الطفولة عندما يبلغ الطفل سن الحلم والذي يقدره الفقهاء عند سن الخامسة عشرة.
- الطفل في القانون الدولي : هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه .

٢) علل : اهتمام الدول بحقوق الطفل.

لأن مرحلة الطفولة مرحلة مهمة من مراحل عمر الإنسان لكونها مرحلة التنشئة والتكوين ، لذلك أصبح من المهم الاهتمام بهذه المرحلة ورعايتها وصيانتها والمحافظة عليها وتقيد السبل الكفيلة بضمان نموه نمواً سليماً متوازناً عندئذ سيحظى المجتمع بطفولة آمنة ، ومن ثم شخصية متوازنة تنفع نفسها ووطنها وأمتها

- ٣) **للطفل طبيعة خاصة مميزة في حياته وحقوقه . وضح ذلك .**
- * أن الطفل لا يستطيع المطالبة بحقوقه أو يدافع عنها لعجزه .
 - * أن الطفل لا يقابل حقوقه بواجبات تفرض عليه .
 - * أن حقوقه أساسية لا يمكن التنازل عنها مهما كانت .
- ٤) **بين حقوق الطفل الأساسية من خلال الجدول :**

الحالات الخاصة	ما بعد الولادة	قبل الولادة
* حالات فقدان الأسرة أو المعيل والمأوى . * حالات الحروب والنزاعات المسلحة . * حالات الأمراض الخطيرة والإعاقات .	* الحق في الحياة . * الحق في الرعاية الصحية والبيئية . * الحق في التربية والتعليم . * الحق في المن . * الحق في المشاركة والتعبير . * الحق في الرضاعة والحضانة .	* الاهتمام بالأم الحامل، ورعايتها صحياً ونفسياً . * تحريم الإجهاض، لما له من انتهاك لحرية الجنين .

٥) **في ضوء فهمك للآيتين الكريمتين وضح ما يلي :**

- أ- حقوق الطفل كما بينتها الآيات الكريمة .
- * الحق في الرضاعة .
 - * المحافظة على حياة الطفل .
- ب- اهتمام الإسلام بحقوق الطفل .
- * الاهتمام بالطفل وهو جنين حيث الرعاية وتحريم الإجهاض .
 - * الحق في الرضاعة .
 - * المحافظة على حياة الطفل .
 - * الحق في التربية والرعاية واختيار الاسم المناسب .
 - * رعاية الأطفال الأيتام ومن يقع في مثل حالهم .
- ج- تحريم الإسلام لقتل الأولاد ووآد البنات .
- أوصى الإسلام بالمحافظة على حياة الأطفال مهما كان جنسهم أو لونهم، لهذا حرم الوأد وقبح أفعال الجاهلية ونهى عنها ، لما لها من انتهاك صارخ على حقوق الأطفال بالحياة .

٦) **(اتفاقية حقوق الطفل)**

أ- في أي عام صدرت هذه الاتفاقية ؟

(١٩٨٩ م)

ب- اذكر أقسام تلك الاتفاقية .

- * الحقوق والمبادئ .
- * الحقوق الأسرية .
- * التعليم .
- * الحقوق المدنية .
- * الرعاية الاجتماعية .
- * الحالات الاستثنائية .

(٧) اشرح أهم ما تضمنته اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٨٩م وفق بيانات الجدول التالي :

البند	التوضيح
المبادئ العامة	حق الحياة - عدم التمييز - رعاية مصلحة الأطفال .
الحقوق المدنية	الاسم - الجنسية - الهوية - حرية التعبير - حرية الفكر - حرية الوجدان
الجوانب الأسرية	مسؤولية الوالدين - النفقة - الإساءة - الإهمال - التأهيل المهني.
الجوانب الاجتماعية	الجوانب الصحية - الضمان الاجتماعي - المستوى المعيشي.
التعليم	حق التعليم - أهدافه - قضاء وقت الفراغ .
الحالات الاستثنائية	النزاعات المسلحة - مخالفة القوانين - الهجرة القسرية - اللجوء إلى أماكن أكثر أمناً .

(٨) دال على اهتمام الدستور الكويتي بحقوق الطفل .

- * المادة رقم (٩) (الأسرة أساس المجتمع ، قوامها الدين ، والأخلاق وحب الوطن ، يحفظ القانون كيانها ، ويقوي أواصرها ، ويحمي في ظلها الأمومة والطفولة)
- * المادة رقم (١٠) (ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال ، وتقيه الإهمال الأدبي والجسماني والروحي)

* إصدار القوانين الخاصة بالأحداث .

* إنشاء هيئة عامة لشؤون القصر تحافظ على حقوق الأيتام بعد وفاة معيلهم .

(٩) علل ما يأتي :

- أ- حقوق الطفل حقوق أساسية لا يمكن التنازل عنها مهما كانت الأسباب .
لأنه لا يستطيع العيش بدونها ، أو قد تكون حياته على الأقل بدونها تعيسة وشاقة ومضنية ، ومن ثم تؤثر على توازنه ونفسيته ووضعه في المجتمع واستقامته ، وكل ذلك يؤثر في النهاية على طبيعة المجتمع
- ب- تحريم الإسلام للإجهاض .
لأنه انتهاك صارخ للحق في الحياة ، ذلك الحق الذي لا يمتلكه أي إنسان بحق إنسان آخر .

(١٠) اذكر حقوق الطفل في الحالات الخاصة.

* حالات فقدان الأسرة أو المعيل والمأوى .

* حالات الحروب والنزاعات المسلحة .

* حالات الأمراض الخطيرة والإعاقات .

(١١) أكمل العبارات التالية بما يناسبها في ضوء دراستك .

أ- يعد سن بلوغ الحلم تعريفاً للطفولة وفق (الشريعة الإسلامية) .

ب- صدرت اتفاقية الطفل عام (١٩٨٩م) .

ج - حق الطفل في الاسم والجنسية من حقوقه (المدنية) .

د- مسؤوليات الوالدين والنفقة والتأهيل المهني من حقوق الطفل في الجوانب (الأسرية) .

(١٢) اختر التكملة الصحيحة لكل عبارة مما يأتي :

أ- حدد القانون الدولي في تعريفه للطفل أنه لا يتجاوز سن :

(الثامنة عشرة)


ب- أول حق من حقوق الطفل :

(الحياة)

ج- (ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستقلال والإهمال الأدبي والجسماني والروحي) النص :

(الدستور الكويتي)
(١٣)

بنود اتفاقية حقوق الطفل عام ١٩٨٩م



١٤) صحح ما تحته خط واكتب صوابه في القوسين أمامه :

أ- (الثامنة عشرة)

ب- (الحياة)

ج- (١٩٨٩م)

د- (الحقوق والمبادئ العامة)

١٥) اختر المناسب من المجموعة (أ) بوضع الرقم أمام ما يناسبه من عبارات المجموعة (ب) :

الإجابة
٣
٦
١
٥
٤
-

الحقوق السياسية

عرف المفاهيم والمصطلحات :

الحقوق السياسية : هي تلك الحقوق التي تتيح للفرد المشاركة في إدارة شؤون البلاد، وفي تقلد المناصب العامة في دولته

أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- (١) الحقوق التي تتيح للفرد المشاركة في إدارة شؤون البلاد، وفي تقلد المناصب العامة في دولته تسمى الحقوق السياسية
- (٢) فيلسوف يرى أن الإنسان سياسي بطبعه يسمى أرسطو
- (٣) المادة الدستورية التي تنص على أنه يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً تحمل رقم ٨٠
- (٤) المادة الدستورية التي تنص على أن لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة وبتوقيعه تحمل رقم ٤٥

أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) اذكر أهم الحقوق السياسية للإنسان.
- * حق الفرد في الانتخاب.
 - * حق تقلد المناصب العامة.
 - * حق مخاطبة السلطات العامة في الدولة.
- (٢) كل فرد له الحق في المشاركة السياسية وضح ذلك.
- * حق الفرد في الانتخاب (التصويت) فهو يستطيع المشاركة في تقرير وإدارة التوجهات السياسية للمجتمع، واختيار النظام السياسي أو الحكم.
 - * حق الفرد في الترشيح ، أي حقه في الترشيح للانتخابات العامة إذا ما تطابقت عليه الشروط.
- (٣) أشار الدستور الكويتي للحقوق السياسية وضح ذلك .
- * المادة رقم (٨٠) التي نصت على أن يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر .
 - * المادة رقم (٤٥) التي نصت على أن لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة بتوقيعه .

((الأنشطة والتقويم)) ص (١٧١)

- ١- اقرأ الفقرة الآتية ، ثم أجب عما بعدها من الأسئلة :
- أ- وضح مقولة أرسطو : (الإنسان سياسي بطبعه)
- أي أن الحقوق السياسية تعد من الحقوق المهمة ، التي لا يمكن لكل فرد الاستغناء عنها ، وأن كل إنسان يوميا يستخدم ويستعين بتلك الحقوق.
- ب- أشارت الفقرة إلى حق من الحقوق السياسية المهمة . اذكره .
- * حق الفرد في الانتخاب.
 - * حق تقلد المناصب العامة .
 - * حق مخاطبة السلطات العامة في الدولة.
- ٢- عرف مفهوم الحقوق السياسية.
- هي تلك الحقوق التي تتيح للفرد المشاركة في إدارة شؤون البلاد وفي تقلد المناصب العامة في دولته.

٣- اذكر ثلاثة من الحقوق السياسية التي درستها .

- * حق الانتخاب والترشيح.
- * حق تقلد المناصب العامة.
- * حق مخاطبة السلطات العامة.

٤- وضح كل حق ورد بيانه في الجدول الآتي :

الحق	توضيحه
الانتخابات	المشاركة في تقرير وإدارة التوجهات السياسية للمجتمع الذي يعيش فيه واختيار النظام السياسي أو الحاكم أو الممثل البرلماني.
الترشيح	الترشح للانتخابات العامة في حال انطباق الشروط القانونية عليه .
تقلد المناصب العامة	الحق في الحصول على الفرصة في الوظيفة العامة متى ما توافرت فيه شروطها .
مخاطبة السلطات العامة	حق مخاطبة السلطات بصورة كتابية وبتوقيعه.

٥- نصت الفقرة الثانية من المادة ٢١ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أنه (لكل شخص بالتساوي مع الآخرين حق تقلد الوظائف العامة في بلده)

اقرأ نص المادة السابقة ، ثم أجب :

- أ- اشرح مضمون هذه المادة .
- * أن الناس سواسية في تقلد الوظائف العامة .
- ب- تناولت المادة أكثر من حق للإنسان . وضح كل منها .
- * حق تقلد المناصب العامة .
- * حق العدالة والمساواة .

٦- جاء في المادة ٨٠ من الدستور الكويتي ((يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر))

اقرأ نص المادة السابقة ، ثم أجب :

- أ- استخرج من المادة ثلاث حقائق .
- * يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً
- * يتم اختيار الخمسين عضواً بالانتخاب .
- * يتم الانتخاب بالطريقة السرية المباشرة .
- ب- اشرح ما تحته خط .
- * أي الاختيار من قبل عامة الناس ، ويتم بصورة سرية وبشكل مباشر .
- ج- اذكر الحق السياسي الذي أشارت إليه المادة السابقة .
- * حق الانتخاب .

٧- أكد الدستور الكويتي الحقوق السياسية للإنسان . دلل على ذلك .

* المادة رقم (٨٠) والمادة رقم (٤٥) .

٨- أكمل العبارات الآتية بما يناسبها في ضوء دراستك :

- أ- الحقوق التي يتمتع بها الفرد ، لكونه عضواً في جماعة سياسية ويحمل جنسيتها هي الحقوق السياسية .
- ب- مشاركة الفرد في تقرير وإدارة التوجهات السياسية للمجتمع يسمى الحق في الانتخاب .
- ج- حق الفرد في الحصول على فرصته في الوظيفة العامة إذا توافرت الشروط يسمى حق تقلد المناصب العامة .

د- في حالة مخاطبة الفرد للسلطات العامة يجب أن تكون المطالبة كتابية وبتوقيعه.

٩- اكتب المفهوم المناسب أمام كل عبارة مما يأتي :

- أ- (حق الانتخاب) مشاركة الفرد في إدارة وتقرير التوجهات السياسية للمجتمع الذي يعيش فيه ، واختيار النظام السياسي أو الحاكم أو الممثل البرلماني .
ب- (تقلد المناصب العامة) حق الفرد في الحصول على الوظيفة العامة إذا توافرت فيه الشروط اللازمة لذلك .
ج- (الحقوق السياسية) تلك الحقوق التي تشمل المشاركة السياسية وتقلد المناصب ومخاطبة السلطات العامة في الدولة .

د- (حق مخاطبة السلطات العامة) المطالبة الكتابية للسلطات مع ذكر اسم المخاطب وبياناته .

١٠- صوب ما تحته خط في كل عبارة مما يأتي ، واكتب صوابه في القوسين أمامه :

- أ- مشاركة الفرد في اختيار الحاكم أو الممثل البرلماني تسمى الحق في الترشيح. (الانتخاب)
ب- حصول الفرد على الوظيفة العامة حق سياسي يسمى المشاركة السياسية. (تقلد المناصب العامة)
ج- نص الدستور الكويتي ((أن مجلس الأمة يتألف من ستين عضواً منتخبين)) (خمسين)

- ١١- ضع علامة (√) أمام العبارة الصحيحة ، وعلامة (×) أمام العبارة غير الصحيحة فيما يأتي :
أ- تشير الحقوق السياسية إلى الحق في المشاركة السياسية دون غيرها. (×)
ب- مشاركة الفرد في اختيار النظام السياسي أو الحاكم تسمى انتخاباً . (√)
ج- يشير العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية أن لكل إنسان الحق في المشاركة السياسية. (√)

د- ينص الدستور الكويتي على حق الفرد في مخاطبة السلطات مشافهة. (×)
هـ- تعد السلطات العامة في الدول الحديثة ملك للشعب. (√)

و- الحقوق السياسية هي تلك الحقوق التي تتيح للفرد المشاركة في إدارة شؤون البلاد وفي تقلد المناصب العامة في دولته (√)

((اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الأول))

السؤال الأول يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :


- ١) المادة الدستورية التي تنص على أن حرية الرأي والبحث مكفولة تحمل رقم
- ٢) صدر أول قانون ينص على إلزامية التعليم في الكويت عام
- ٣) ظهرت أول اتفاقية دولية بحقوق الطفل في عام
- ٤) المادة الدستورية التي تنص على أن ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال تحمل رقم

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) صدرت الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام :
* ١٩٦٠ م * * ١٩٦١ م * * ١٩٦٢ م * * ١٩٦٣ م *
- ٢) فيلسوف يرى أن الإنسان سياسي بطبعه يسمى :
* أرسطو * * أفلاطون * * سقراط * * فيثاغورس *
- ٣) المادة الدستورية التي تنص على أن الدفاع عن الوطن واجب مقدس ، وأداء الخدمة العسكرية شرف للمواطنين تحمل رقم :
* ٤٤ * * ٤٥ * * ٤٦ * * ٤٧ *

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	مقر منظمة العمل الدولية		لندن
٢	مقر منظمة التربية والعلوم والثقافة		نيويورك
٣	مقر منظمة العفو الدولية		باريس
			جنيف



السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حرية الرأي والتعبير:

ب) علل ما يلي :


١) أهمية حرية الرأي والتعبير .

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) عدد الضوابط الموضوعية التي تنظم حرية الرأي والتعبير .

٢) أجمعت المواثيق الخاصة بحقوق الإنسان على تأكيد حرية الاعتقاد . وضح ذلك .

٣) ما أهداف القانون الدولي الإنساني ؟



السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في التعليم والتعلم:

ب) اكتب مما درست حول :


١) الإسلام والحق في التعليم والتعلم .

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) اذكر المبادئ التي أجمعت عليها المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بالحق في التعليم والتعلم .

٢) ذكر دستور الكويت مجموعة من النصوص التي تشير إلى الواجبات . عددها .

٣) ما أهداف منظمة العفو الدولية؟



السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حقوق المرأة.....

ب) علل ما يلي :


١) اهتمام الدول بحقوق التعليم والتعلم .

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) عدد الأمثلة حول صور الاضطهاد التي عانت منها المرأة .

٢) تناولت المواثيق الدولية بعض النصوص التي تذكر الواجبات التي تقع على عاتق الفرد . اذكرها .

٣) ما اختصاصات منظمة مراقبة حقوق الإنسان ؟



((اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الثاني))

السؤال الأول يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :


- ١) صدر العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام
- ٢) بدأ الاهتمام العالمي الفعلي بحقوق الطفل عام
- ٣) المادة الدستورية التي تنص على أن مراعاة النظام العام واحترام الآداب العامة واجب على جميع سكان الكويت تحمل رقم
- ٤) المادة الدستورية التي تنص على أنه يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً تحمل رقم

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) صدرت اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام :
* ١٩٥٠ م * ١٩٥١ م * ١٩٥٢ م * ١٩٥٣ م *
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال تحمل رقم :
* ١٠ * ٢٠ * ٣٠ * ٤٠ *
- ٣) صدر إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام :
* ١٩٦٤ م * ١٩٦٥ م * ١٩٦٦ م * ١٩٦٧ م *

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام		١٨٦٢ م
٢	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام		١٨٧٢ م
٣	اللجنة الدولية للصليب الأحمر في عام		١٩٦٦ م
			١٩٤٨ م



السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) الطفل في القانون الدولي:

ب) علل ما يلي :


(١) المطالبة بحقوق المرأة.

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

(١) تتجلى صورة تكويم المرأة في الإسلام في العديد من الأمثلة . وضح ذلك .

(٢) كل فرد له الحق في المشاركة السياسية - وضح ذلك .

(٣) ما الهدف من إنشاء منظمة الأغذية والزراعة ؟



السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحقوق السياسية:

ب) اكتب مما درست حول :

١) الإسلام وحرية الاعتقاد .

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) عدد الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تتعلق بحقوق المرأة .


*
*
*

٢) اذكر أهم الحقوق السياسية بالإنسان .

*
*
*

٣) ما الطريقة التي تتبعها منظمة الأغذية والزراعة لتحرير الإنسان من الجوع؟

*
*
*



السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حرية الاعتقاد.....

ب) علل ما يلي :

١) الاهتمام بحقوق الطفل.

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) اذكر بعض صور المطالبات باحترام حقوق المرأة .

*

*

*

٢) عدد صور اهتمام الإسلام بحقوق الطفل .

*

*


*

٣) ما الطرق التي ترى من خلالها منظمة العمل الدولية بإمكانية تحسين ظروف العمل وحل مشكلات العمال ؟

*

*

*



((اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الثالث))

السؤال الأول يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :


- ١) المادة الدستورية التي تنص على أن حرية الرأي والبحث مكفولة تحمل رقم
- ٢) صدر أول قانون ينص على إلزامية التعليم في الكويت عام
- ٣) فيلسوف يرى أن الإنسان سياسي بطبعه يسمى
- ٤) يقع مقر منظمة اليونسكو في مدينة تسمى

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) بدأ الاهتمام العالمي الفعلي بحقوق الطفل عام :
* ١٩٢٣ م * ١٩٢٤ م * ١٩٢٥ م * ١٩٢٦ م *
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن الدفاع عن الوطن واجب مقدس ، وأداء الخدمة العسكرية شرف للمواطنين تحمل رقم :
* ٤٤ * ٤٥ * ٤٦ * ٤٧ *
- ٣) يقع مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مدينة :
* جنيف * باريس * روما * لندن *

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	اتفاقيات جنيف لحماية ضحايا النزاعات المسلحة.		١٩٩٠ م
٢	إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام.		١٩٨٩ م
٣	الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل.		١٩٧٩ م
			١٩٤٩ م



السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حرية الرأي والتعبير :

.....

ب) علل ما يلي :

١) أهمية حرية الرأي والتعبير .

.....

.....

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) ما الخصوصية التي تتمتع بها طبيعة الطفل ؟

.....*

.....*


.....*

٢) أين تكمن أهمية الحق في الحياة ؟

.....*

.....*

.....*



السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في التعليم والتعلم:

.....

ب) اكتب مما درست حول :

١) الحق في الحياة في المواثيق الدولية .

.....

.....

.....

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) اذكر المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني .

.....*


.....*

.....*

٢) ما الهدف من إنشاء اللجنة الدولية للصليب الأحمر ؟

.....

.....



السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حقوق المرأة:

ب) علل ما يلي :

١) اهتمام الدول بحقوق التعليم والتعلم .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) اذكر أهداف جمعية الهلال الأحمر الكويتية .

*

*


*

٢) اذكر الأعمال التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة لحماية الحق في الحياة .

*

*

*



((اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الرابع))

السؤال الأول : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :


- ١) ظهرت أول اتفاقية دولية بحقوق الطفل في عام
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن مراعاة النظام العام واحترام الآداب العامة واجب على جميع سكان الكويت تحمل رقم
- ٣) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة تسمى
- ٤) يقع مقر منظمة العفو الدولية مدينة تسمى

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) صدر إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام :
* ١٩٦٤م * ١٩٦٥م * ١٩٦٦م * ١٩٦٧م *
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن العمل واجب على كل مواطن تحمل رقم :
* ٤١ * ٤٢ * ٤٣ * ٤٤ *
- ٣) تبنت الأمم المتحدة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في عام :
* ١٩٩٥م * ١٩٩٦م * ١٩٩٧م * ١٩٩٨م *

ج) صوب ما تحته خط :

م	العبرة	التصويب
١	صدر العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام <u>١٩٧٧م</u>	
٢	ظهرت أول اتفاقية دولية بحقوق الطفل في عام <u>١٩٦٣م</u>	
٣	المادة الدستورية التي تنص على أن لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة وبتوقيعه تحمل رقم <u>٥٥</u>	



السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) الطفل في القانون الدولي :


ب) علل ما يلي :

(١) الاهتمام بحقوق الطفل .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

(١) ما حقوق الطفل في الحالات الخاصة ؟

(٢) عدد صور اهتمام الإسلام بحقوق الطفل .



السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) الحقوق السياسية:


ب) اكتب مما درست حول :

(١) الدستور الكويتي وحق التعليم والتعلم .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

(١) اذكر أهم الحقوق السياسية للإنسان .

(٢) كل فرد له الحق في المشاركة السياسية . وضح ذلك .



السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) القانون الدولي .


ب) علل ما يلي :

(١) الحق في الحياة احتل صدارة الحقوق التي طالب بها الإنسان .

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

(١) أشار الدستور الكويتي للحقوق السياسية . وضح ذلك .

(٢) ربط الدين الإسلامي بين حقوق الإنسان وبين الواجبات تجاه الفرد والمجتمع . وضح ذلك .



((اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الخامس))

السؤال الأول : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :


- ١) المادة الدستورية التي تنص على أن التعليم حق للكويتيين تكفله الدولة وترعاه تحمل رقم
- ٢) صدرت اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة عام
- ٣) صدر إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام عام
- ٤) يرمز لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة باسم

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية

- ١) صدرت الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام :
* ١٩٦٠ م * ١٩٦١ م * ١٩٦٢ م * ١٩٦٣ م
- ٢) صدرت اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام :
* ١٩٥٠ م * ١٩٥١ م * ١٩٥٢ م * ١٩٥٣ م
- ٣) المادة الدستورية التي تنص على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية تحمل رقم :
* ٢٧ * ٢٨ * ٢٩ * ٣٠

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر		روما
٢	مقر منظمة مراقبة حقوق الإنسان		نيويورك
٣	مقر منظمة الأغذية والزراعة		باريس
			سويسرا



السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في المساواة وعدم التمييز :

ب) علل ما يلي :

١) أهمية الحق في الكرامة الإنسانية

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) عدد الضوابط الموضوعية التي تنظم حرية الرأي والتعبير

*

*


*

٢) اذكر المبادئ التي أجمعت عليها المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بالحق في التعليم والتعلم .

*

*

*



السؤال الثالث: يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) الحق في الكرامة الإنسانية .

ب) اكتب مما درست حول :

(١) الإسلام والحق في التعليم والتعلم .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

(١) عدد الأمثلة حول صور الاضطهاد التي عانت منها المرأة .

*

*


*

(٢) إن إعطاء المرأة حقوقها يرتبط بما نصت عليه القوانين الوضعية وما أقرته الشرائع السماوية – وضح ذلك .

*

*

*



السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في الحياة:


ب) علل ما يلي :

١) عملية تعبير الإنسان عن رأيه تعد ممارسة لحق مهم من حقوقه .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) تتجلى صورة تكريم المرأة في الإسلام في العديد من الأمثلة وضح ذلك .

٢) عدد الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تتعلق بحقوق المرأة .



الإجابة النموذجية

للاختبارات

الدستور وحقوق الإنسان
الصف الثاني عشر

((إجابة اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الأول))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

١) أنشئت منظمة العمل الدولية والتي مقرها جنيف في عام ١٩١٩م.

٢) يقع مقر منظمة الصحة العالمية في مدينة تسمى باريس

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

١) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة :

* جنيف * باريس * روما * لندن.

٢) تم استحداث منصب المفوض السامي لحقوق الإنسان في عام :

* ١٩٩٢م * ١٩٩٣م * ١٩٩٤م * ١٩٩٥م

السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

الحق في المساواة وعدم التمييز أي أن الناس متكافئون في الحقوق والواجبات ، وهم سواء أمام القانون دون تفریق أو تمييز بينهم لأي سبب من الأسباب

ب) علل ما يلي :

علل إنشاء منظمة العمل الدولية بعد انتهاء الحرب العالمية الأولى .
وذلك لإيجاد قانون عالمي موحد للعمل من خلال الاتفاقيات والإعلانات الدولية التي تضعها المنظمة .

((إجابة اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الثاني))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

١) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة تسمى نيويورك
٢) يرمز لمنظمة الأغذية والزراعة باسم الفاو

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

١) يقع مقر منظمة العمل الدولية في مدينة تسمى :

* جنيف * باريس * روما * لندن *

٢) تبنت الأمم المتحدة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في عام :

* ١٩٩٥م * ١٩٩٦م * ١٩٩٧م * ١٩٩٨م *

السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

القانون الدولي الإنساني هو القانون الذي يهدف إلى الحد من آثار الحروب والنزاعات المسلحة .

ب) علل ما يلي :

ظهور منظمة الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م بسبب ما عاناه العالم من حروب ودمار وويلات ، مما دفع العديد من الدول إلى المطالبة بإنشاء منظمة دولية تأخذ على عاتقها تنسيق الجهود الدولية والعمل على تجنب المجتمع الدولي الحروب والدمار .

((إجابة اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الثالث))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) استحدث مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦م
٢) انضمت دولة الكويت لليونسكو في عام ٢٠٠٧م.

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) انتهت الحرب العالمية الثانية عام :
* ١٩٤٥م * ١٩٥٠ * ١٩٥٥ * ١٩٦٠ *
٢) يقع مقر منظمة اليونسكو في مدينة تسمى :
* باريس * روما * لندن * جنيف *

السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

الحق في الكرامة الإنسانية أي الحق في صون حياة الإنسان ، والمحافظة عليها جسماً وعقلاً وروحاً ، وعدم إلحاق أي ضرر به سواء بالتعذيب أو الخطف أو أي شكل من أشكال الإيذاء

ب) علل ما يلي :

الاحترام والتقدير العالمي للحركة الدولية للصليب الأحمر لتاريخها وعملها الدائم في خدمة الإنسان عند حدوث الحروب والنزاعات العسكرية والمشكلات الإنسانية

((إجابة اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الرابع))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) استحدث مجلس حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦م
٢) يقع مقر منظمة العمل الدولية في مدينة تسمى جنيف.

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) يرمز لمنظمة الأغذية والزراعة باسم :
* الفاو * اليونسكو * اليونسيف * الأورو.
٢) يقع مقر منظمة الصحة العالمية في مدينة تسمى :
* باريس * روما * لندن * جنيف.

السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

القانون الدولي :
هو القانون الذي يهدف إلى الحد من آثار الحروب والنزاعات المسلحة.

ب) علل ما يلي :

الحق في الحياة احتل صدارة الحقوق التي طالب بها الإنسان .
لأنه حق مرتبط بوجوده وقيمه، بل إنه الحق الذي يكفل بقاءه .

((إجابة اختبار الأسابيع الأولى))
((النموذج الخامس))

السؤال الأول :

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) صدر الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م
٢) المادة الدستورية التي تنص على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية تحمل رقم ٢٩

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة :
* جنيف * باريس * روما * لندن *
٢) أنشئت منظمة العمل الدولية التي مقرها جنيف في عام :
* ١٩١٦م * ١٩١٧م * ١٩١٨م * ١٩١٩م *

السؤال الثاني :

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات التالية :

الأمانة العامة : هي الجهاز الفني والإداري للأمم المتحدة ، ويرأسها الموظف الأعلى في الأمم المتحدة ، وهو الأمين العام.

ب) علل ما يلي :

- أهمية الحق في الكرامة الإنسانية .
* هو احترام للإرادة الإلهية بتكريم الإنسان.
* هو احترام لشخص الإنسان ذاته وخصوصيته.
* هو يرتبط بحقوق أخرى كالحق في الحياة والخصوصية والسرية.
* هو يرتبط بجوانب اجتماعية كتحقيق الرعاية الصحية والضمانات الاجتماعية .

((إجابة نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الأول))

السؤال الأول يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) المادة الدستورية التي تنص على أن حرية الرأي والبحث مكفولة تحمل رقم ٣٦
- ٢) صدر أول قانون ينص على إلزامية التعليم في الكويت عام ١٩٦٥م
- ٣) ظهرت أول اتفاقية دولية بحقوق الطفل في عام ١٩٨٩م
- ٤) المادة الدستورية التي تنص على أن ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال تحمل رقم ١٠

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) صدرت الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام :
* ١٩٦٠م * ١٩٦١م * ١٩٦٢م * ١٩٦٣م *
- ٢) فيلسوف يرى أن الإنسان سياسي بطبعه يسمى :
* أرسطو * أفلاطون * سقراط * فيثاغورس *
- ٣) المادة الدستورية التي تنص على أن الدفاع عن الوطن واجب مقدس ، وأداء الخدمة العسكرية شرف للمواطنين تحمل رقم :
* ٤٤ * ٤٥ * ٤٦ * ٤٧ *

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	مقر منظمة العمل الدولية	٣	لندن
٢	مقر منظمة التربية والعلوم والثقافة	-	نيويورك
٣	مقر منظمة العفو الدولية	٢	باريس
		١	جنيف

السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

(أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) حرية الرأي والتعبير هي حق الفرد في التعبير عن أفكاره وآرائه قولاً وكتابة أو بأي وسيلة أخرى من خلال وسائل الإعلام كافة.

(ب) علل ما يلي :

- (١) أهمية حرية الرأي والتعبير .
- * لأنها تميز الإنسان بذاته ، فهو كائن مفكر وله عقل ووجدان .
 - * لأنها الأساس الذي تستند إليه الحقوق الفكرية الأخرى .
 - * لأنها تساهم في تنمية وعي الإنسان وشخصيته اجتماعياً وسياسياً .
 - * لأنها وسيلة من وسائل نقل الخبرات والمعلومات والمعارف والآراء .

(ج) أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) عدد الضوابط الموضوعية التي تنظم حرية الرأي والتعبير .
- * أن تمارس وفق الضوابط القانونية .
 - * أن يكون في ممارسة هذا الحق احترام للنظام العام والآداب العامة .
 - * ألا تلحق هذه الممارسة ضرراً بالآخرين أو تتعدى على حقوقهم أو حرياتهم .
- (٢) أجمعت المواثيق الخاصة بحقوق الإنسان على تأكيد حرية الاعتقاد . وضح ذلك .
- * لا يعرض أي إنسان للتعذيب ولا العقوبات، أو المعاملات القاسية، أو الوحشية، أو المعاملة الحاطة من الكرامة.
 - * لا يجوز إخضاع أي فرد دون رضاه التام للتجارب الطبية أو العلمية.
 - * يعامل جميع الأشخاص المحرومين من حرياتهم أمثال المتهمين والسجناء معاملة إنسانية مع احترام الكرامة المتأصلة في الإنسان.
- (٣) ما أهداف القانون الدولي الإنساني ؟
- * حماية الإنسان من آثار النزاعات المسلحة والحروب .
 - * التخفيف من الآلام الناتجة عن الهجمات العسكرية .
 - * تقديم المساعدات والعون للعسكري العاجز والأسير بالإضافة للمدنيين .
 - * حماية الممتلكات المدنية والثقافية والتاريخية والإنسانية .
 - * حماية البيئة الطبيعية المحيطة بالإنسان .
 - * حماية الأفراد غير المقاتلين مثل النساء والشيوخ والأطفال ورجال الدين والمرضى والإعلاميين وأفراد الفرق الطبية والإنسانية .

السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في التعليم والتعلم هو حق الفرد في الحصول على التعليم بمستوياته كافة ، واختيار التعليم المناسب له دون التمييز بين أفراد المجتمع لأي سبب ديني أو اجتماعي أو عرقي أو اقتصادي أو غيرها من الفوارق .

ب) اكتب مما درست حول :

١) الإسلام والحق في التعليم والتعلم .
اهتم الإسلام بالتعليم والعلماء وأعطى لهم مكانة كبيرة ، والدليل على ذلك ما جاء في سورة العلق بقوله تعالى : (اقرأ) ، وكذلك قوله تعالى : (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) ، والأحاديث في هذا المجال كثيرة تبين أهمية العلم بالرسول عليه الصلاة والسلام ، يقول : " من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة " ، والإسلام فرض العلم على المرأة والرجل على حد سواء .

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) اذكر المبادئ التي أجمعت عليها المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بالحق في التعليم والتعلم .
* إن لكل شخص الحق في التعليم والتعلم .
* أن يوفر التعليم المجاني على الأقل في المرحلة الابتدائية .
* أن يكون التعليم الابتدائي إلزامياً .
* أن يكون التعليم الثانوي والتقني والمهني متاحاً للعموم .
* أن يكون التعليم العالي متاحاً لجميع الأفراد تبعاً لكفايتهم .
* حق الآباء في اختيار نوع التعليم لأبنائهم .
* العمل على تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس .

٢) ذكر دستور الكويت مجموعة من النصوص التي تشير إلى الواجبات . عددها .
* الدفاع عن الوطن والتضحية من أجله .
* العمل والمشاركة في رفع شأن الوطن وتقدمه وتطوره .
* احترام النظام والقانون العام .
* مراعاة مصالح الوطن المحلية والدولية .
* التزام الأخلاق والآداب العامة .
* المحافظة على الممتلكات والمرافق العامة .
* المشاركة السياسية الفعالة .
* احترام الرأي الآخر .

٣) ما أهداف منظمة العفو الدولية ؟

* ضمان المحاكمات العادلة لجميع السجناء السياسيين .
* منع محاولات التعذيب التي يتعرض لها السجناء .
* مساعدة طالبي اللجوء السياسي عبر توطيئهم في دول تحفظ كرامتهم .

السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

(أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) حقوق المرأة هي تلك الحقوق التي تحفظ للمرأة إنسانيتها وكرامتها دون أدنى تمييز لأي سبب .

(ب) علل ما يلي :

- (١) اهتمام الدول بحقوق التعليم والتعلم .
- * أسلوب من أساليب التنمية الشخصية الإنسانية للفرد .
- * أنه مفتاح للوعي الإنساني في الجوانب الفكرية والانفعالية والروحية .
- * إنه الأساس الذي تبني عليه الدول خطط تنميتها ونهضتها وحضارتها .
- * أنه وسيلة من وسائل اكتساب الإنسان للمعارف والقيم والعادات .
- * أنه يساهم في تشكيل الوعي السياسي والاجتماعي للفرد والمجتمع .
- * أنه يشير إلى تقدم الدول وتطورها بما تتيحه من تكافؤ الفرص ورعاية حقوق الإنسان .

(ج) أجب عن الأسئلة التالية :

- (١) عدد الأمثلة حول صور الاضطهاد التي عانت منها المرأة .
- * كانت بعض الشعوب تقدم المرأة فدية للأنهار ولسقوط المطر دون أي اعتبار لإنسانيتها .
- * احتقار بعض المجتمعات للمرأة وجعلها في مرتبة أقل من الرجل .
- * حرمت بعض التشريعات الوضعية المرأة من أهليتها وجعلتها في مصاف الطفل والمجنون .
- * كان ينظر للمرأة على أنها نوع من الممتلكات الخاصة تنقل بالتوارث من فرد لآخر .
- * قتل الأثرى عقب مولدها ، وهو ما عرف بالجاهلية بواد البنات سواء بسبب الكراهية أو الخوف من الفقر .

- (٢) تناولت المواثيق الدولية بعض النصوص التي تذكر الواجبات التي تقع على عاتق الفرد . اذكرها .
- * على كل فرد واجبات نحو المجتمع .
- * تمتع الفرد بحقوقه يرتبط باحترامه لحقوق الآخرين .
- * ربطت بين حقوق الفرد وواجباته تجاه الوطن والنظام العام .

- (٣) ما اختصاصات منظمة مراقبة حقوق الإنسان ؟
- * التحقيق في الانتهاكات والتعديت على حقوق الإنسان في العالم .
- * إعداد التقارير الدورية حول انتهاكات حقوق الإنسان .
- * الدعوة لمنع المساعدات العالمية للدول التي تنتهك حقوق الإنسان .

السؤال الخامس : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الطفل في الشريعة الإسلامية هو عندما يبلغ الطفل سن الحلم والذي يقدره الفقهاء عند سن الخامسة عشرة .

ب) اكتب مما درست حول :

١) الدستور الكويتي وحق التعليم والتعلم .

اهتم الدستور الكويتي بالتعليم والتعلم وعدهما من حقوق الإنسان وغاية كبرى ، ففي مادته رقم (١٣) تشير إلى أن التعليم ركن أساسي تكفله الدولة وترعاه ، وكذلك في المادة رقم (٤٠) التي أكدت على أن التعليم حق للكويتيين تكفله الدولة وفقاً للقانون وفي حدود النظام العام والآداب والتعليم إلزامي مجاني في مراحله الأولى وفقاً للقانون.

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) إن إعطاء المرأة حقوقها يرتبط بما نصت عليه القوانين الوضعية وما أقرته الشرائع السماوية . وضح ذلك .

- * حصولها على حقوقها يعد اعترافاً بإنسانيتها وتقديراً لمكانتها في المجتمع .
- * حصولها على حقوقها كاملة يعد تنفيذاً لما نص عليه الدين والقانون .
- * إن تمتعها بهذه الحقوق تفعيل لدورها المهم ومشاركتها في بناء المجتمع .
- * إن أي انتهاك لحقوق المرأة يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان .

٢) ربط الدين الإسلامي بين حقوق الإنسان وبين الواجبات تجاه الفرد والمجتمع . وضح ذلك .

- * أكد على ضرورة المحافظة على النفس وصيانة كرامتها ، وهو ما يرتبط بحق الحياة .
- * أكد على أداء الأمانة والحكم بالعدل
- * أكد على أن المسؤولية تقع على عاتق الجميع أفراداً ومجتمعات .

٣) كيف يمكن للمنظمات غير الحكومية على تطبيق حقوق الإنسان ؟

نشر الوعي في مجال حقوق الإنسان

* صيانة الكرامة الإنسانية والحريات الأساسية ، والدفاع عنها عبر الوسائل المشروعة

* مساعدة الشعوب والأفراد على تجاوز مشكلاتهم الحياتية عن طريق الاستشارات والدعم المعنوي

* تطوير مجالات حقوق الإنسان عبر اقتراح القوانين المحلية والدولية ، وعقد المؤتمرات العالمية ذوات الصلة بحقوق الإنسان.

((إجابة اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الثاني))

السؤال الأول يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) صدر العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام ١٩٦٦م
- ٢) بدأ الاهتمام العالمي الفعلي بحقوق الطفل عام ١٩٢٤م
- ٣) المادة الدستورية التي تنص على أن مراعاة النظام العام واحترام الآداب العامة واجب على جميع سكان الكويت تحمل رقم ٤٩
- ٤) المادة الدستورية التي تنص على أنه يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً تحمل رقم ٨٠

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) صدرت اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام :
* ١٩٥٠م * ١٩٥١م * ١٩٥٢م * ١٩٥٣م *
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن ترعى الدولة النشء وتحميه من الاستغلال تحمل رقم :
* ١٠ * ٢٠ * ٣٠ * ٤٠ *
- ٣) صدر إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام :
* ١٩٦٤م * ١٩٦٥م * ١٩٦٦م * ١٩٦٧م *

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في عام	٣	١٨٦٢م
٢	الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في عام	-	١٨٧٢م
٣	اللجنة الهولية للصليب الأحمر في عام	١	١٩٦٦م
		٢	١٩٤٨م

السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الطفل في القانون الدولي هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك

ب) علل ما يلي :

١) المطالبة بحقوق المرأة.

بسبب المعاناة التي لقيتها المرأة عبر التاريخ فواجهت الاضطهاد من جراء التمييز الرجل عنها وتعرضت للهوان أثناء الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية مما جعل السعي وراء تلك الحقوق عملاً متواصلاً ومستمرًا.

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) تتجلى صورة تكريم المرأة في الإسلام في العديد من الأمثلة . وضح ذلك .

* تحريم الدين الإسلامي لإزهاق روح المرأة عند ولادتها

* المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات

* المرأة نصف الرجل وبالتالي تتقاسم معه الحياة بحقوقها وواجباتها ومشكلاتها وسعادتها .

* حث الإسلام على الرفق بالمرأة فقد أوصى الرسول -عليه السلام- بالمرأة خيراً .

٢) كل فرد له الحق في المشاركة السياسية - وضح ذلك .

* حق الفرد في الانتخاب (التصويت) فهو يستطيع المشاركة في تقرير وإدارة التوجهات السياسية للمجتمع ،

واختيار النظام السياسي أو الحكم.

* حق الفرد في الترشيح ، أي حقه في الترشيح للانتخابات العامة إذا ما تطابقت عليه الشروط.

٣) ما الهدف من إنشاء منظمة الأغذية والزراعة ؟

تحرير الإنسان من الجوع عن طريق ضمان حقه في الغذاء .

السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحقوق السياسية هي تلك الحقوق التي تتيح للفرد المشاركة في إدارة شؤون البلاد ، وفي تقلد المناصب العامة في دولته.

ب) اكتب مما درست حول :

١) الإسلام وحرية الاعتقاد .
لقد سبق الإسلام حقوق الإنسان في احترامه للعقيدة من خلال تأكيد الآيات القرآنية على أنه لا إكراه أو إجبار لأحد للدخول على الدين ، وكذلك ما أكدته السيرة النبوية على احترامها لهذه الحرية فهاهو الرسول الكريم -عليه السلام - يعقد اتفاقية مع أهل نجران ذوي الديانة النصرانية ، فلا يظلمهم ولا ييخس حقوقهم ويمنعهم من ممارسة ديانتهم ، وكذلك ما فعله سلفه الخليفة عمر بن الخطاب عندما فتح القدس ، حيث أعطى لأهلها الأمان على أموالهم وكنائسهم وصلبانهم .

ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) عدد الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تتعلق بحقوق المرأة .
* اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام ١٩٥٢م
* إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام ١٩٦٧م
* اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٧٩م

٢) اذكر أهم الحقوق السياسية بالإنسان .
* حق الفرد في الانتخاب .
* حق تقلد المناصب العامة .
* حق مخاطبة السلطات العامة في الدولة .

٣) ما الطريقة التي تتبعها منظمة الأغذية والزراعة لتحرير الإنسان من الجوع ؟
* نجدة الشعوب والبلدان في حالة الأزمات السياسية مثل الحروب أو الكوارث الطبيعية .
* تقديم الغذاء للمحتاجين الذين يتهددهم شبح الجوع .
* تقديم مساعدات للدول التي تعاني من الأخطار التي تهدد الغذاء كالأفات الزراعية والأوبئة التي تلحق بالماشية والدواجن والأسماك .

السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

(أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حرية الاعتقاد أي حرية الفرد في اعتناق دين أو فكر أو مبدأ أو رأي ، وله مطلق الحرية في عدم اعتناق أي منها ، مع حقه في ممارسة الشعائر المرتبطة بهذا المعتقد أو عدم ممارسته لها دون تدخل من أحد مادام يتم وفق النظام العام والآداب العامة .

(ب) علل ما يلي :

١) الاهتمام بحقوق الطفل .
لأن مرحلة الطفولة مرحلة مهمة من مراحل عمر الإنسان لكونها مرحلة التنشئة والتكوين ، لذلك أصبح من المهم الاهتمام بهذه المرحلة ورعايتها وصيانتها والمحافظة عليها وتقييد السبل الكفيلة بضمان نموه نمواً سليماً متوازناً ، عندئذ سيحظى المجتمع بطفولة آمنة ، ومن ثم شخصية متوازنة تنفع نفسها ووطنها وأمتها ، خاصة بعد المشكلات التي تواجه الطفولة كالتعرض لظروف معيشية صعبة أو تعرض الأطفال للوفاة بسبب سوء الرعاية الصحية وسوء التغذية ، وكذلك حرمان الأطفال من الحق في التعليم .

(ج) أجب عن الأسئلة التالية :

١) اذكر بعض صور المطالبات باحترام حقوق المرأة .
* المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق .
* فرض الحماية القانونية لحقوق المرأة .
* حماية المرأة في أوقات الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية .

٢) عدد صور اهتمام الإسلام بحقوق الطفل .
* الاهتمام بالطفل وهو جنين حيث الرعاية وتحريم الإجهاض .
* الحق في الرضاعة .
* المحافظة على حياة الطفل .
* الحق في التربية والرعاية واختيار الاسم المناسب .
* رعاية الأطفال الأيتام ومن يقع في مثل حالهم .

٣) ما الطرق التي ترى من خلالها منظمة العمل الدولية بإمكانية تحسين ظروف العمل وحل مشكلات العمال ؟
* تحديد ساعات العمل .
* تحديد الحد الأدنى من الأجور .
* الحق في الإضراب وتكوين نقابات .
* الضمان الصحي والعلاج الطبي .
* الضمان التقاعدي .
* الحق في الإجازات وأوقات الراحة .

السؤال الخامس : يتكون من (أ ، ب ، ج)

(أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) حرية العبادة هي ممارسة الإنسان لطقوس أو شعائر دينية بصورة علنية أو سرية

(ب) اكتب مما درست حول :

(١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

لقد ارتبطت حقوق الإنسان بوجود الإنسان ذاته وبسبب ما أصاب البشرية من حروب وويلات ودمار وتعذيب وانتهاك لحقوق الإنسان وكرامته ، أصبحت عملية المطالبة بحقوق الإنسان مسألة عالمية ودولية وخاصة بعد ظهور الأمم المتحدة عام ١٩٤٥م والتي عملت على تعزيز حقوق الإنسان ودعمها على المستوى الدولي ، لهذا صدر ما أطلق عليه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨م والذي تضمن العديد من الحقوق التي تمس حياة الفرد ومنها :

- الحق في المساواة والكرامة الإنسانية.
- الحق في الملكية.
- الحق في التعليم .
- عدم جواز الاحتجاز التعسفي أو الاعتقال .

(ج) أجب عن الأسئلة التالية :

(١) اهتم الدستور الكويتي بالمرأة اهتماماً كبيراً . برهن على ذلك .

* كل نص من نصوص الدستور يشير إلى حقوق الفرد فهو إشارة لحقوق المرأة باعتبارها فرد في المجتمع .
* أشارت المادة (٧) من الدستور الكويتي صراحة إلى العدل والحرية والمساواة بوصف كل منها دعامة أساسية م دعامات المجتمع .

* أدت المادة (٩) على أن الأسرة أساس المجتمع .

* سن القوانين الخاصة بالولادة والرضاعة والإجازات وكل ما يخص المرأة .

* اعتزاز المجتمع الكويتي بكل العادات والتقاليد المحمودة التي تحمي وترعى المرأة وتحفظ لها كرامتها .

* رفض المجتمع الكويتي في عاداتها وتقاليد كل ما يمس ويهضم حقوق المرأة

(٢) ما حقوق الطفل في الحالات الخاصة ؟

* حالات فقدان الأسرة أو المعيل والمأوى .

* حالات الحروب والنزاعات المسلحة .

* حالات الأمراض الخطيرة والإعاقات

(٣) عدد بعض الوكالات التابعة للأمم المتحدة التي تقوم بأنشطة في مسائل حقوق الإنسان .

* منظمة العمل الدولية .

* منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة .

* منظمة الأغذية والزراعة .

* منظمة الصحة العالمية .

* منظمة مراقبة حقوق الإنسان .

* منظمة العفو الدولية .

((إجابة اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الثالث))

السؤال الأول يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) المادة الدستورية التي تنص على أن حرية الرأي والبحث مكفولة تحمل رقم ٣٦
- ٢) صدر أول قانون ينص على إلزامية التعليم في الكويت عام ١٩٦٥م
- ٣) فيلسوف يرى أن الإنسان سياسي بطبعه يسمى أرسطو
- ٤) يقع مقر منظمة اليونسكو في مدينة تسمى باريس

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) بدأ الاهتمام العالمي الفعلي بحقوق الطفل عام :
* ١٩٢٣م * ١٩٢٤م * ١٩٢٥م * ١٩٢٦م *
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن الدفاع عن الوطن واجب مقدس ، وأداء الخدمة العسكرية شرف للمواطنين تحمل رقم :
* ٤٤ * ٤٥ * ٤٦ * ٤٧ *
- ٣) يقع مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر في مدينة :
* جنيف * باريس * روما * لندن *

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	اتفاقيات جنيف لحماية ضحايا النزاعات المسلحة.	٢	١٩٩٠م
٢	إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام.	٣	١٩٨٩م
٣	الاتفاقية الخاصة بحقوق الطفل.	-	١٩٧٩م
		١	١٩٤٩م

السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حرية الرأي والتعبير : هي حق الفرد في التعبير عن أفكاره وآرائه قولاً وكتابة ، أو بأي وسيلة أخرى من خلال وسائل الإعلام كافة.

ب) علل ما يلي :

- ١) أهمية حرية الرأي والتعبير .
- * لأنها تميز الإنسان بذاته ، فهو كائن مفكر وله عقل ووجدان .
 - * لأنها الأساس الذي تستند إليه الحقوق الفكرية الأخرى.
 - * لأنها تساهم في تنمية وعي الإنسان وشخصيته اجتماعياً وسياسياً .
 - * لأنها وسيلة من وسائل نقل الخبرات والمعلومات والمعارف والآراء .
- بسبب كثرة الاعتداءات التي يتعرض لها الإنسان في أوقات السلم كالقتل دون محاكمة ، وقتل الأسرى والأطفال والشيوخ ، وذلك أثناء فترة الحروب .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

- ١) ما الخصوصية التي تتمتع فيها طبيعة الطفل ؟
- * أن الطفل لا يستطيع المطالبة بحقوقه أو يدافع عنها لعجزه .
 - * أن الطفل لا يقابل حقوقه بواجبات تفرض عليه .
 - * أن حقوقه أساسية لا يمكن التنازل عنها مهما كانت .

- ٢) أين تكمن أهمية الحق في الحياة ؟
- * أنه حق فطري يثبت للإنسان بوصفه إنساناً .
 - * أنه أقدس حقوق الإنسان وأسامها على الإطلاق .
 - * أنه اعتراف صريح بإنسانية الإنسان وحقه في العيش الكريم .
 - * أنه الأساس الذي تقوم عليه الحقوق الأخرى .
 - * أنه يعكس التطور القانوني والسياسي للدولة .

السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في التعليم والتعلم :
هو حق الفرد في الحصول على التعليم بمستوياته كافة ، واختيار التعليم المناسب له دون التمييز بين أفراد المجتمع لأي سبب ديني أو اجتماعي أو عرقي أو اقتصادي أو غيرها من الفوارق .

ب) اكتب مما درست حول :

١) الحق في الحياة في المواثيق الدولية .
اهتمت المواثيق الدولية بهذا الحق من منطلق المحافظة على حياة الإنسان وصيانتها من الامتهان ، فبعد استشعار المنظمات الدولية بالخطر الذي قد يهدد حياة الإنسان نصت في مواثيقها على هذا الحق كما هو في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والبرتوكول الملحقان بها ، ففي كل هذه المواثيق أجمعت على أن لكل فرد الحق في الحياة والحرية والأمان على شخصه ، وعلى القانون أن يحمي ذلك .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) اذكر المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي الإنساني .
* التمييز بين الأفراد المقاتلين وغير المقاتلين ، لذلك يحرم الاعتداء على المدنيين .
* التمييز بين الأهداف العسكرية وغير العسكرية ، لذلك لا يجوز الاعتداء على المساكن والمدارس والمستشفيات ودور العبادة .
* تقييد حرية المتقاتلين في استخدام الأسلحة ، لذلك لا يجوز استخدام الأسلحة المحرمة .

٢) ما الهدف من إنشاء اللجنة الدولية للصليب الأحمر ؟
* تقديم العون لضحايا الحرب والنزاعات المسلحة مثل الجرحى والأسرى .
* المساعدة في حالات الكوارث الإنسانية .
* تعزيز حقوق الإنسان واحترامها أثناء تلك المآسي .

السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) حقوق المرأة :

هي تلك الحقوق التي تحفظ للمرأة إنسانيتها وكرامته دون أدنى تمييز لأي سبب .

ب) علل ما يلي :

- ١) اهتمام الدول بحقوق التعليم والتعلم .
- * أسلوب من أساليب التنمية الشخصية الإنسانية للفرد .
 - * أنه مفتاح للوعي الإنساني في الجوانب الفكرية والانفعالية والروحية .
 - * أنه الأساس الذي تبني عليه الدول خطط تنميتها ونهضتها وحضارتها .
 - * أنه وسيلة من وسائل اكتساب الإنسان للمعارف والقيم والعادات .
 - * أنه يساهم في تشكيل الوعي السياسي والاجتماعي للفرد والمجتمع .
 - * أنه يشير إلى تقدم الدول وتطورها بما تتيحه من تكافؤ الفرص ورعاية حقوق الإنسان .

ج) أجب عن الأسئلة التالية

- ١) اذكر أهداف جمعية الهلال الأحمر الكويتية .
- * تحقيق الرعاية الاجتماعية والصحية للفئات المحتاجة .
 - * المساهمة في عمليات الكوارث والإسعافات الأولية والإنقاذ .
 - * تقديم المساعدة والحماية للجرحى والأسرى والمنكوبين في زمن الحرب .
 - * التوسط في تبادل المعلومات بين القاطنين في المناطق المحتلة وكذلك أسرى الحرب وبين ذويهم .
 - * تعزيز المعلومات والاتصالات مع الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر والجمعيات الوطنية .

- ٢) اذكر الأعمال التي تقوم بها منظمة الأمم المتحدة لحماية الحق في الحياة .
- * السعي والمساهمة في حل المشكلات الاقتصادية والاجتماعية التي قد تنتج عنها إهدار حق الإنسان في الحياة كما يحدث في حالات الفقر والكوارث والمجاعات والحروب .
 - * العمل على منع قيام الحروب والتخفيف من أثارها السيئة إن وقعت في أي دولة .
 - * التصدي للانتهاكات الجسمية التي ترتكبها بعض الأنظمة في حق الإنسان في الحياة .
 - * إنشاء محاكم جنائية لمحاكمة أولئك الذين يعتدون على حياة الناس ويرتكبون جرائم ضد الإنسانية .

السؤال الخامس : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الطفل في الشريعة الإسلامية :
هو عندما يبلغ الطفل سن الحلم الذي يقدره الفقهاء عند سن الخامسة عشرة .

ب) علل ما يلي :

١) المطالبة بحقوق المرأة .
بسبب المعاناة التي لقيتها المرأة عبر التاريخ فواجهت الاضطهاد من جراء تمييز الرجل عنها ، وتعرضت للهوان أثناء الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية ، مما جعل السعي وراء تلك الحقوق عملاً متواصلًا ومستمرًا

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) عدد الصور التي جعل الإسلام للنفس الإنسانية حرمة وتكريماً .
* تحريم قتل الإنسان لنفسه وعدم جواز إزهاقها من قبل نفسه مهما كانت الأسباب ، حيث قال تعالى: (ولا تقتلوا بأيديكم إلى التهلكة وأحسنوا إن الله يحب المحسنين) في حين وردت أحاديث كثيرة تحرم الانتحار .
* تحريم الإسلام الاعتداء على حياة الآخرين دون وجه حق (من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً) .
* سن الإسلام تشريعات تتضمن عقوبات مغلظة على من يعتدي على حياة الآخرين ، وعدم اكتفائه بالنهي عن الاعتداء على حق الحياة (ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب لعلكم تتقون)

٢) ما حقوق الطفل بعد الولادة ؟

- * الحق في الحياة .
- * الحق في الرعاية الصحية والبيئية .
- * الحق في التربية والتعليم .
- * الحق في المن .
- * الحق في المشاركة والتعبير .
- * الحق في الرضاعة والحضانة .

((إجابة اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الرابع))

السؤال الأول : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) ظهرت أول اتفاقية دولية بحقوق الطفل في عام ١٩٨٩م
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن مراعاة النظام العام واحترام الآداب العامة واجب على جميع سكان الكويت تحمل رقم ٤٩
- ٣) يقع مقر مجلس حقوق الإنسان الذي استحدث في عام ٢٠٠٦م في مدينة تسمى نيويورك.
- ٤) يقع مقر منظمة العفو الدولية مدينة تسمى لندن.

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية :

- ١) صدر إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام :
* ١٩٦٤م * ١٩٦٥م * ١٩٦٦م * ١٩٦٧م *
- ٢) المادة الدستورية التي تنص على أن العمل واجب على كل مواطن تحمل رقم :
* ٤١ * ٤٢ * ٤٣ * ٤٤ *
- ٣) تبنت الأمم المتحدة النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في عام :
* ١٩٩٥م * ١٩٩٦م * ١٩٩٧م * ١٩٩٨م *

ج) صوب ما تحته خط :

م	العبرة	التصويب
١	صدر العهد الدولي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام <u>١٩٧٧م</u>	١٩٦٦م
٢	ظهرت أول اتفاقية دولية بحقوق الطفل في عام <u>١٩٦٣م</u>	١٩٨٩م
٣	المادة الدستورية التي تنص على أن لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة وبتوقيعه تحمل رقم <u>٥٥</u>	٤٥

السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الطفل في القانون الدولي :
هو كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة ما لم يبلغ سن الرشد قبل ذلك

ب) علل ما يلي :

١) الاهتمام بحقوق الطفل .
لأن مرحلة الطفولة مرحلة مهمة من مراحل عمر الإنسان ، لكونها مرحلة التنشئة والتكوين ، لذلك أصبح من المهم الاهتمام بهذه المرحلة ورعايتها وصيانتها والمحافظة عليها وتقيد السبل الكفيلة بضمان نموه نمواً سليماً متوازناً ، عندئذ سيحظى المجتمع بطفولة آمنة ، ومن ثم شخصية متوازنة تنفع نفسها ووطنها وأمتها ، خاصة بعد المشكلات التي تواجه الطفولة كالتعرض لظروف معيشية صعبة أو تعرض الأطفال للوفاة بسبب سوء الرعاية الصحية وسوء التغذية ، وكذلك حرمان الأطفال من الحق في التعليم .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) ما حقوق الطفل في الحالات الخاصة ؟

* حالات فقدان الأسرة أو المعيل والمأوى .

* حالات الحروب والنزاعات المسلحة .

* حالات الأمراض الخطيرة والإعاقات .

٢) عدد صور اهتمام الإسلام بحقوق الطفل .

* الاهتمام بالطفل وهو جنين حيث الرعاية وتحريم الإجهاض .

* الحق في الرضاعة .

* المحافظة على حياة الطفل .

* الحق في التربية والرعاية واختيار الاسم المناسب .

* رعاية الأطفال الأيتام ومن يقع في مثل حالهم .

السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحقوق السياسية :

هي تلك الحقوق التي تتيح للفرد المشاركة في إدارة شؤون البلاد ، وفي تقلد المناصب العامة في دولته

ب) اكتب مما درست حول :

١) الدستور الكويتي وحق التعليم والتعلم.

اهتم الدستور الكويتي بالتعليم والتعلم وعدهما من حقوق الإنسان وغاية كبرى ، ففي مادته رقم (١٣) تشير إلى أن التعليم ركن أساسي تكفله الدولة وترعاه ، وكذلك في المادة رقم (٤٠) التي أكدت على أن التعليم حق للكويتيين تكفله الدولة وفقاً للقانون وفي حدود النظام العام والآداب ، والتعليم إلزامي مجاني في مراحله الأولى وفقاً للقانون .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) اذكر أهم الحقوق السياسية بالإنسان.

* حق الفرد في الانتخاب.

* حق تقلد المناصب العامة .

* حق مخاطبة السلطات العامة في الدولة.

٢) كل فرد له الحق في المشاركة السياسية – وضح ذلك .

* حق الفرد في الانتخاب (التصويت) فهو يستطيع المشاركة في تقرير وإدارة التوجهات السياسية للمجتمع

واختيار النظام السياسي أو الحكم .

* حق الفرد في الترشيح ، أي حقه في الترشيح للانتخابات العامة إذا ما تطابقت عليه الشروط .

السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) القانون الدولي :
هو القانون الذي يهدف إلى الحد من آثار الحروب والنزاعات المسلحة .

ب) علل ما يلي :

١) الحق في الحياة احتل صدارة الحقوق التي طالب بها الإنسان .
لأنه حق مرتبط بوجوده وقيمه بل إنه الحق الذي يكفل بقاءه .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

- ١) أشار الدستور الكويتي للحقوق السياسية – وضح ذلك .
* المادة رقم (٨٠) التي نصت على أن يتألف مجلس الأمة من خمسين عضواً ينتخبون بطريق الانتخاب العام السري المباشر .
* المادة رقم (٤٥) التي نصت على أن لكل فرد أن يخاطب السلطات العامة كتابة بتوقيعه .
- ٢) ربط الدين الإسلامي بين حقوق الإنسان وبين الواجبات تجاه الفرد والمجتمع – وضح ذلك .
* أكد على ضرورة المحافظة على النفس وصيانة كرامتها ، وهو ما يرتبط بحق الحياة .
* أكد على أداء الأمانة والحكم بالعدل .
* أكد على أن المسؤولية تقع على عاتق الجميع أفراداً ومجتمعات .

السؤال الخامس : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) ما الفرق بين كل من :

حرية الاعتقاد	حرية العبادة
أي حرية الفرد في اعتناق دين أو فكر أو مبدأ أو رأي ، وله مطلق الحرية في عدم اعتناق أي منها ، مع حقه في ممارسة الشعائر المرتبطة بهذا المعتقد أو عدم ممارسته لها دون تدخل من أحد مادام يتم وفق النظام العام والآداب العامة .	هي ممارسة الإنسان لطقوس أو شعائر دينية بصورة علنية أو سرية .

ب) علل ما يلي :

١) الحق في الحياة على الرغم من أنه حق بديهي إلا أن المطالبة به ازدادت .
لأنه حق مرتبط بوجوده وقيمه ، بل إنه الحق الذي يكفل بقاءه .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) تناولت المواثيق الدولية بعض النصوص التي تذكر الواجبات التي تقع على عاتق الفرد اذكرها .
* على كل فرد واجبات نحو المجتمع .
* تمتع الفرد بحقوقه يرتبط باحترامه لحقوق الآخرين .
* ربطت بين حقوق الفرد وواجباته تجاه الوطن والنظام العام .

٢) ذكر دستور الكويت مجموعة من النصوص التي تشير إلى الواجبات – عددها .
* الدفاع عن الوطن والتضحية من أجله .
* العمل والمشاركة في رفع شأن الوطن وتقدمه وتطوره .
* احترام النظام والقانون العام .
* مراعاة مصالح الوطن المحلية والدولية .
* التزام الأخلاق والآداب العامة .
* المحافظة على الممتلكات والمرافق العامة .
* المشاركة السياسية الفعالة .
* احترام الرأي الآخر .

((إجابة اختبار نهاية الفصل الدراسي الثاني))
((النموذج الخامس))

السؤال الأول : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) أكمل العبارات التالية بما يناسبها :

- ١) المادة الدستورية التي تنص على أن التعليم حق للكويبيين تكفله الدولة وترعاه تحمل رقم ٤٠
- ٢) صدرت اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٧٩م
- ٣) صدر إعلان القاهرة عن حقوق الإنسان في الإسلام عام ١٩٩٠م
- ٤) يرمز لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلوم والثقافة باسم اليونسكو.

ب) اختر البديل المناسب من بين البدائل التالية

- ١) صدرت الاتفاقية الخاصة بمكافحة التمييز في مجال التعليم عام :
* ١٩٦٠م * ١٩٦١م * ١٩٦٢م * ١٩٦٣م *
- ٢) صدرت اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام :
* ١٩٥٠م * ١٩٥١م * ١٩٥٢م * ١٩٥٣م *
- ٣) المادة الدستورية التي تنص على أن الناس سواسية في الكرامة الإنسانية تحمل رقم :
* ٢٧ * ٢٨ * ٢٩ * ٣٠ *

ج) اختر من المجموعة (أ) ما يناسب المجموعة (ب) بوضع الرقم المناسب :

م	المجموعة (أ)	الرقم المناسب	المجموعة (ب)
١	مقر اللجنة الدولية للصليب الأحمر	٣	روما
٢	مقر منظمة مراقبة حقوق الإنسان	٢	نيويورك
٣	مقر منظمة الأغذية والزراعة	-	باريس
		١	سويسرا

السؤال الثاني : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في المساواة وعدم التمييز :
أي أن الناس متكافئون في الحقوق والواجبات ، وهم سواء أمام القانون دون تفریق أو تمييز بينهم لأي سبب من الأسباب .

ب) علل ما يلي :

- ١) أهمية الحق في الكرامة الإنسانية .
* احترام للإرادة الإلهية بتكریم الإنسان
* احترام لشخص الإنسان ذاته وخصوصيته
* يرتبط بحقوق أخرى كالحق في الحياة والخصوصية والسرية
* يرتبط بجوانب اجتماعية كتحقیق الرعاية الصحية والضمانات الاجتماعية

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

- ١) عدد الضوابط الموضوعية التي تنظم حرية الرأي والتعبير .
* أن تمارس وفق الضوابط القانونية .
* أن يكون في ممارسة هذا الحق احترام للنظام العام والآداب العامة .
* ألا تلحق هذه الممارسة ضرراً بالآخرين ، أو تتعدى على حقوقهم أو حرياتهم .
- ٢) اذكر المبادئ التي أجمعت عليها المواثيق والاتفاقيات المتعلقة بالحق في التعليم والتعلم .
* إن لكل شخص الحق في التعليم والتعلم .
* أن يوفر التعليم المجاني على الأقل في المرحلة الابتدائية .
* أن يكون التعليم الابتدائي إلزامياً .
* أن يكون التعليم الثانوي والتقني والمهني متاحاً للعموم .
* أن يكون التعليم العالي متاحاً لجميع الأفراد تبعاً لكفايتهم .
* حق الآباء في اختيار نوع التعليم لأبنائهم .
* العمل على تحسين الأوضاع المادية للعاملين في التدريس .

السؤال الثالث : يتكون من (أ ، ب ، ج)

(أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

(١) الحق في الكرامة الإنسانية :
أي الحق في صون حياة الإنسان والمحافظة عليها جسماً و عقلاً وروحاً ، وعدم إلحاق أي ضرر به سواء بالتعذيب أو الخطف أو أي شكل من أشكال الإيذاء .

(ب) اكتب مما درست حول :

(١) الإسلام والحق في التعليم والتعلم
اهتم الإسلام بالتعليم والعلماء وأعطى لهم مكانة كبيرة ، والدليل على ذلك ما جاء في سورة العلق بقوله تعالى :
(اقرأ) ، وكذلك قوله تعالى : (قل هل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون) والأحاديث في هذا المجال كثيرة والتي تبين أهمية العلم ، فالرسول عليه الصلاة والسلام- يقول " من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة ، والإسلام فرض العلم على المرأة والرجل على حد سواء .

(ج) أجب عن السؤالين التاليين :

(١) عدد الأمثلة حول صور الاضطهاد التي عانت منها المرأة .
* كانت بعض الشعوب تقدم المرأة فدية للأنهار ولسقوط المطر دون أي اعتبار لإنسانيتها .
* احتقار بعض المجتمعات للمرأة وجعلها في مرتبة أقل من الرجل .
* حرمت بعض التشريعات الوضعية المرأة من أهليتها وجعلتها في مصاف الطفل والمجنون .
* كان ينظر للمرأة على أنها نوع من الممتلكات الخاصة تنقل بالتوارث من فرد لآخر .
* قتل الأنثى عقب مولدها ، وهو ما عرف بالجاهلية بوأد البنات سواء بسبب الكراهية أو الخوف من الفقر .

(٢) إن إعطاء المرأة حقوقها يرتبط بما نصت عليه القوانين الوضعية وما أقرته الشرائع السماوية – وضح ذلك .

- * حصولها على حقوقها يعد اعترافاً بإنسانيتها وتقديراً لمكانتها في المجتمع .
- * حصولها على حقوقها كاملة يعد تنفيذاً لما نص عليه الدين والقانون .
- * إن تمتعها بهذه الحقوق تفعيل لدورها المهم ومشاركتها في بناء المجتمع .
- * إن أي انتهاك لحقوق المرأة يعد انتهاكاً لحقوق الإنسان .

السؤال الرابع : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) عرف المفاهيم والمصطلحات :

١) الحق في الحياة :
هو ذلك الحق الذي يستوجب توفير كل أسباب الحفظ والحماية والأمن والرعاية لكل نفس إنسانية ، وتحريم الاعتداء عليها بقصد إنهاء حياتها من قبل أفراد أو سلطات بغير حق أو جرم مرتكب .

ب) علل ما يلي :

١) عملية تعبير الإنسان عن رأيه تعد ممارسة لحق مهم من حقوقه .
لأن الإنسان كائن مفكر بطبعه ويتعامل مع واقعه المحيط به وما يجول في خاطره بعقله ثم يفكر فيه مما يثير في نفسه الأفكار والآراء والمشاعر ، وبالتالي يحتاج إلى أن يعبر عنها بكل حرية وصراحة ووضوح .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) تتجلى صورة تكريم المرأة في الإسلام في العديد من الأمثلة - وضح ذلك .
* تحريم الدين الإسلامي لإزهاق روح المرأة عند ولادتها .
* المساواة بين المرأة والرجل في الحقوق والواجبات
* المرأة نصف الرجل ، وبالتالي تتقاسم معه الحياة بحقوقها وواجباتها ومشكلاتها وسعادتها .
* حث الإسلام على الرفق بالمرأة فقد استوصى الرسول عليه السلام بالمرأة خيراً .

٢) عدد الاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تتعلق بحقوق المرأة .

- * اتفاقية حقوق المرأة السياسية عام ١٩٥٢م .
- * إعلان القضاء على التمييز ضد المرأة عام ١٩٦٧م .
- * اتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٧٩م .

السؤال الخامس : يتكون من (أ ، ب ، ج)

أ) ما الفرق بين كل من :

الأمانة العامة	مجلس الأمن الدولي
هي الجهاز الفني والإداري التابع للأمم المتحدة .	٧ هو مجلس تابع للأمم المتحدة وهو الجهاز الرئيس المختص بحفظ الأمن والسلم الدوليين .

ب) علل ما يلي :

١) تعد الحقوق السياسية للأفراد من الحقوق المهمة لكل إنسان .
لأن من خلال هذه الحقوق يمارس الإنسان حقه في المشاركة السياسية في إدارة الشؤون العامة في مجتمعه .

ج) أجب عن السؤالين التاليين :

١) اذكر بعض صور المطالبات باحترام حقوق المرأة .
* المساواة بين الرجل والمرأة في جميع الحقوق .
* فرض الحماية القانونية لحقوق المرأة .
* حماية المرأة في أوقات الحروب والأزمات والكوارث الطبيعية .

٢) اهتم الدستور الكويتي بالمرأة اهتماماً كبيراً – برهن على ذلك .
* كل نص من نصوص الدستور يشير إلى حقوق الفرد فهو إشارة لحقوق المرأة باعتبارها فرداً في المجتمع
* أشارت المادة (٧) من الدستور الكويتي صراحة إلى العدل والحرية والمساواة بوصف كل منها دعامة أساسية من دعومات المجتمع .
* نصت المادة (٩) على أن الأسرة أساس المجتمع .
* سن القوانين الخاصة بالولادة والرضاعة والإجازات وكل ما يخص المرأة .
* اعتزاز المجتمع الكويتي بكل العادات والتقاليد المحمودة التي تحمي وترعى المرأة ، وتحفظ لها كرامتها .
* رفض المجتمع الكويتي في عاداته وتقاليده كل ما يمس ويهضم حقوق المرأة .